



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# مجلس الأمة

## الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الثانية - السنة الرابعة - الدورة الخريفية 2007م - العدد: 08

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم الخميس 19 ذو الحجة 1428  
الموافق 27 ديسمبر 2007

# فهرس

1. محضر الجلسة العلنية الثالثة عشرة ..... ص 03  
■ أسئلة شفوية.

2. ملحق ..... ص 41  
■ أسئلة كتابية.

محضر الجلسة العلنية الثالثة عشرة  
المنعقدة يوم الخميس 19 ذو الحجة 1428  
الموافق 27 ديسمبر 2007

السماع إلى ردود السادة أعضاء الحكومة عليها.  
وبداية نشرع في طرح السؤال الشفوي الأول  
الذي تقدم به السيد بوجمعة صويلح، عضو مجلس  
الأمة والخاص بقطاع الشؤون الخارجية. الكلمة لك  
السيد بوجمعة.

**السيد بوجمعة صويلح:** بعد بسم الله الرحمن  
الرحيم؛  
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السادة الوزراء المحترمين،  
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين،  
سلام الله عليكم.

بادئ ذي بدء - سيدي الرئيس - معذرة إذا  
قلت بأن سؤالي مسجل في 04 مارس 2007، واليوم  
أعرض هذا السؤال الشفوي في موضوع لا أقول  
بأنه جديد وإنما أقول بأن اتفاق الشراكة ساري  
المفعول وبالتالي الموضوع مازال قائماً ويمكن أن  
يتجدد مرة ومرتين وثلاثاً... إلخ.  
ولهذا معذرة مرة أخرى - السيد الوزير - إذا  
تقدّمت بشيء من الإعادة في الصياغة الشكلية فقط  
دون المساس بجوهر الموضوع حتى أحياناً السؤال  
مع الأحداث والتطورات ويبقى دائماً الموضوع هو  
نفسه.

السيد وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية  
المحترم،

موضوع سؤالي الشفوي حول عقد الشراكة.

معالي الوزير،

بعدما صادق البرلمان الجزائري على اتفاق  
الشراكة مع الاتحاد الأوروبي قصد توفير المناخ  
المناسب للحوار السياسي بين طرفي الاتفاق بما  
يسمح بتعزيز علاقتهما وتعزيز التعاون فيما  
بينهما حسب ما يراه في الظروف الملائمة وقصد  
توطيد العلاقات التبادلية التجارية التعاقدية الدولية

**الرئاسة:** السيد عبد القادر بن صالح، رئيس  
مجلس الأمة ثم السيد محمد مدني حود مويسه،  
نائب رئيس مجلس الأمة.

**تمثيل الحكومة:**

- 1 - السيد مراد مدلسي، وزير الشؤون  
الخارجية؛
- 2 - السيد الطيب بلعيز، وزير العدل، حافظ  
الأختام؛
- 3 - السيد عبد المالك سلال، وزير الموارد  
المائية؛
- 4 - السيد محمد مغلاوي، وزير النقل؛
- 5 - السيد أبو بكر بن بوزيد، وزير التربية  
الوطنية؛
- 6 - السيد نور الدين موسى، وزير السكن  
والعمران؛
- 7 - السيد الطيب لوح، وزير العمل  
والتشغيل والضمان الاجتماعي؛
- 8 - السيد بوجمعة هيشور، وزير البريد  
وتكنولوجيات الإعلام والاتصال؛
- 9 - السيد محمود خذري، وزير العلاقات  
مع البرلمان.

**إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة  
والدقيقة التاسعة صباحاً**

**السيد الرئيس:** بسم الله الرحمن الرحيم  
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة  
مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة أعضاء الحكومة ومساعدتهم؛  
يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة طرح عدد من  
الأسئلة الشفوية، تقدّم بها السادة الزملاء أعضاء  
مجلس الأمة إلى قطاعات وزارية مختلفة ومن ثم

ونمو اقتصادي مشترك وكذلك التقارب بين الشعوب على المستوى الاجتماعي.

2 - رغم النتائج التي لم تصل بعد إلى الطموحات الأولى في هذا المسار؛ تظل الجزائر متمسكة بتلك الأهداف وتشجع كل المبادرات التي من شأنها أن تقوي التعاون في الفضاء المتوسطي من أجل تحقيقها في إطار الاحترام المتبادل والمصالح المشتركة للدول والشعوب في المنطقة.

3 - إن اتفاقية الشراكة دخلت فعلا حيز التطبيق في 01 سبتمبر 2005 بعد - طبعا - استكمال مسار المصادقة عليها من طرف البلدان الأوروبية المعنية وكذلك من طرف الجزائر مثلما يعرف الجميع.

ولذلك فإنه لا يأخذ تأخيرا في تطبيق اتفاقية الشراكة لأنه دخل الآن السنة الثالثة من التنفيذ.

4 - كما تعلمون يملك اتفاق الشراكة ميكانيزمات مؤسساتية تسمح للجزائر بالحرص على مصالحها، إذ انعقدت الدورة الثالثة لمجلس الشراكة في 10 مارس 2008 الذي تجري فعاليته على مستوى وزارة الشؤون الخارجية.

كما أن اللجان الفرعية المشتركة تلتقي بصفة منتظمة، أذكر منها على سبيل المثال: اللجنة الفرعية المكلفة بالصناعة والتجارة والخدمات التي اجتمعت في نوفمبر 2006 واللجنة الفرعية المكلفة بالعدالة والقضايا الداخلية التي عقدت دورتها الثانية في مارس 2007 وكذلك اللجنتان المكلفتان بالفلاحة والصيد البحري والتعاون الجمركي في جوان 2007.

وأما اللجنتان المكلفتان بالبحث العلمي وكذا الشؤون الاجتماعية فقد عقدتا اجتماعيهما في 15 و16 جانفي 2008.

5 - أؤكد أن مدة سنتين مدة ضئيلة جدا نسبيا لرصد آثار اتفاق الشراكة على الاقتصاد الوطني ومن ثمة على المواطن الجزائري غير أنه في شطره التجاري يمكننا أن نستنتج بعض النتائج بناء على حجم مبادلاتنا التجارية مع شريكنا الأوروبي كما يلي:

كما تعلمون فإن الجزائر باشرت خفض

وقصد تنمية الاقتصاد الوطني ودمجه في إطار الاقتصاد العالمي الدولي وفي إطار تجارة أكثر عدلا وأكثر إنصافا والكل يحلم بتحقيق نتائج جد إيجابية على الصعيدين الداخلي والدولي أو الخارجي، قصد حصول الجزائر على نقل تكنولوجيا مطلوبة وراقية ونقل معرفة علمية وفنية لمواكبة المستجدات الدولية.

وبأمل ترسيخ التعاون والروابط بين الجزائر والاتحاد الأوروبي كي تشمل عدة مجالات - معالي الوزير - اتفاق الشراكة اليوم دخل حيز التنفيذ ولا أقول المواطن - كما جاء في سؤالي سابقا - أقول التساؤل عما هي النتائج التي تحققت إلى غاية الآن وهل تحققت الآمال المرجوة من هذا الاتفاق؟ وكيف تواجه الجزائر التحديات الناجمة عن عدم تنفيذ الاتفاق أو تأخيره من طرف أحد الطرفين؟ وشكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد بوجمعة صويلح، الآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير الشؤون الخارجية للرد على السؤال فليفضل مشكورا.

### السيد وزير الشؤون الخارجية:

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،  
إنني أتشرف بوجودي أمامكم اليوم للرد على السؤال الشفوي الذي تقدم به السيد المحترم بوجمعة صويلح، عضو مجلس الأمة والمتعلق بنتائج تطبيق اتفاق الشراكة الجزائري-الأوروبي، وليس من الضروري أن أرجع إلى السؤال بعد طرحه من طرف السيد عضو مجلس الأمة المحترم لكن اسمحو لي في هذا الصدد أن أقدم لكم المعلومات الآتية:

1 - إن اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي تدخل في إطار شامل والمتمثل في مسار برشلونة الذي كانت الجزائر من مؤسسيه سنة 1995 والذي يهدف إلى جعل حوض البحر الأبيض المتوسط منطقة سلام وأمن على المستوى السياسي ومنطقة ازدهار

وهذا من شأنه أن يؤهلها أكثر إلى اقتحام الأسواق الخارجية.

يجب أن ندعم هذا المسار (مسار الشراكة المباشرة بين المؤسسات) كوسيلة لتطوير وتنويع منتجاتنا خارج المحروقات كما أنه قد تم على مستوى الحكومة إبرام برنامج تعاون يخص المدة 2007-2010 يشمل المشاريع الآتية على سبيل المثال:

- دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم التنويع الاقتصادي الجزائري (الفلاحة والسياحة)؛
- دعم إصلاح القطاع الصحي؛
- دعم تطوير خبرتنا في ميدان البحث العلمي والتكنولوجي.

7 - كما أشير إلى أن الجزائر قد استفادت ضمن برنامج (MEDA) من عدة برامج تعاون لا سيما برنامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي سمح بإعادة تأهيل أكثر من 450 مؤسسة، مما مكناها من تحسين نظم تسييرها ورفع إنتاجيتها.

8 - إذن فمن خلال هذا البرنامج وبغض النظر عن المساعدات المالية فلقد استفادت الجزائر ولازالت تستفيد من الخبرة التقنية والعلمية التي قدمها ولا زال يقدمها الاتحاد الأوروبي رغبة منها في استغلال هذه الخبرة للانتفاع بكل ما يتيح اتفاق الشراكة.

9 - وأخيرا، اسمحوا لي أن أؤكد بأن كل الآمال المرجوة من إبرام اتفاق الشراكة لم تتحقق بعد لقصر المدى منذ بداية تنفيذ هذه الاتفاقية وذلك لأننا اليوم في مرحلة بناء هذه الشراكة ولم نصل بعد إلى مرحلة ظهور البناء.

كما أن لا أحد ينكر بأن إبرام هذه الاتفاقية مع أوروبا قد ساعد إلى حد كبير في تحسين صورة ومكانة الجزائر الدبلوماسية بما فيها الدبلوماسية البرلمانية - سيدي الرئيس - وأشكر لكم حسن الإصغاء وشكرا لكم.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأطرح

الحقوق الجمركية ابتداء من 01 سبتمبر 2005 بالإعفاء الكامل للمواد الأولية من الحقوق الجمركية والهدف من ذلك هو من جهة دعم مؤسساتنا عن طريق خفض كلفة الإنتاج ومن جهة أخرى دعم القدرات الشرائية للمواطن الجزائري عن طريق خفض الأسعار.

كما أن الجزائر باشرت - طبقا للمادة 09 من اتفاقية الشراكة - بالتخفيض التدريجي للرسوم الجمركية على المواد الصناعية.

الشيء الملاحظ على السوق الجزائرية أنه خلال هذه المدة القصيرة من تنفيذ اتفاقية الشراكة، لم يتم تحقيق انخفاض محسوس في الأسعار وليس ذلك لسبب في تنفيذ الاتفاقية وإنما يرجع إلى سببين رئيسيين هما على التوالي:

1 - إرتفاع قيمة صرف الأورو مما يعني أن هناك تضخما مستوردا ناتجا عن قيمة صرف الأورو المترجم في ارتفاع أسعار المواد المستوردة من أوروبا.

2 - إن المؤسسات الجزائرية التي استفادت من خفض الرسوم الجمركية لم تتمكن بصفة واضحة - عكس هذا التخفيض في الأسعار - نتيجة الآثار المترتبة على السبب السابق ذكره.

هذا لا يمنع المصالح الرسمية المعنية من القيام بعمليات الرقابة اللازمة بما فيها الرقابة الجبائية.

6 - أما فيما يتعلق بمدى استفادة الجزائر من الخبرة الأجنبية؛ فاسمحوا لي أن أؤكد لكم بأن ذلك كان ولا يزال شغلنا الشاغل.

إن الشراكة المباشرة بين الشركات الجزائرية والأوروبية تسمح لمؤسساتنا برفع فعاليتها في التسيير وفي الإنتاج وذلك من الأهداف الأساسية لاتفاق الشراكة.

إن هذه الشراكة المباشرة بين المؤسسات تغنيها من دعم الدولة لجلب الخبرة الأجنبية؛ والأمثلة التي تدل على صواب هذا المنهج كثيرة وكثيرة جدا.

العديد من المؤسسات الجزائرية عرفت ديناميكية الشراكة مباشرة مع الشركات الأوروبية وفرضت منتوجاتها على مستوى السوق الداخلية

نفتخر به كثيرا وبتفكيك التعريف الجمركية؛ لكن المخاطر التي سوف تصلنا في 2010 من جراء التفكيك الجمركي الذي لا يرافقه تأهيل المؤسسة الجزائرية سيجعل مؤسساتنا ليست على نمط واحد حتى تواجه التنافسية الأوروبية وفي نفس الوقت حتى تواجه سوقا دولية تنافسية.

ففي هذه الحالة - حتى اليوم - الاستهلاك الواسع لمواد ندمها عن طريق الدواوين وعن طريق التخفيض الجمركية. لو نسير مستقبلا على هذه الطريقة ربما سوف تكون لدينا متاعب كثيرة.

لهذا سوف ننهي عن قريب قضية التفكيك الجمركي وقد سرنا فيها أشواطا عديدة وبنسبة عالية، صحيح هذا شيء إيجابي لكنه سلبي بالنسبة لخزينة الدولة من ناحية ومن ناحية أخرى سلبي بالنسبة لنشاطنا.

قضية شرط الدولة الأكثر رعاية وهو بند من بنود اتفاق الشراكة؛ هذا البند يمنح للطرف الأوروبي امتيازات لأطراف غير منضمة إلى الشراكة.

لما يطبق علينا دون أخذ الاحتياط ودون أخذ الإجراءات المسبقة سنصل إلى نتائج لا تحمد عقباها في 2017 لما تكون المنطقة حرة.

عفوا السيد الرئيس، فقط من باب النقاش وهو أن كل اللجان الفرعية في لجنة الصناعة والتجارة والخدمات ولجنة العدالة والشؤون الداخلية ولجنة الصيد والزراعة ولجنة الهياكل ولجنة البحث العلمي والاختراع التي لم تنعقد بعد، ولجنة القضايا الاجتماعية التي لم تنعقد كذلك، هذه دائما لا نجد للدبلوماسية البرلمانية يد فيها؛ ولا نجد للخبرة الجزائرية الحنكة والاطلاع في الموضوع على الأقل من باب الاطلاع!

فهذه عبارة عن لقاءات داخلية وقد تكون مغلقة والإعلام عنها لا يصل إلى البرلمان فما بالك بالباحث أو الإنسان الذي يبحث في الموضوع. لو نضغط على موقع الأنترنت للاتحاد الأوروبي نجد هذه المعطيات، لكن لماذا؟

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد بوجمعة صويلح...

السؤال على السيد بوجمعة صويلح هل يريد استعمال حقه في التعقيب على رد السيد الوزير؟ الكلمة لكم.

**السيد بوجمعة صويلح:** شكرا سيدي الرئيس، شكرا أيضا للسيد الوزير على المعلومات القيمة التي قدمها على هذا السؤال الشفوي الذي هو من باب الاستفسار والتكامل بين دبلوماسية برلمانية ودبلوماسية رسمية.

هذا التكامل والتجانس يتركني أنطلق في هذا التعقيب من المذكرة التحليلية للاتفاق الأوروبي ومن خلال مسار برشلونة لـ 95-2005 وأيضا لمسار المبادرة الجوارية وفي الأخير المسارات الأخيرة حتى مسار نيسبون في الموضوع وأعرج أيضا على المتوسطة لأنه لا يمكن أن نتكلم عن الاتفاق الأوروبي دون أن نتكلم عما يحيط به ككل.

إذا رجعنا إلى برامج الاستفادة الجزائرية من الدعم والمعونة الأوروبية منذ مسار برشلونة 95 إلى غاية 2007 يمكننا القول إن برنامج (MEDA1) وبرنامج (MEDA 2) لم يقدمًا للجزائر من هذا الدعم إلا 511,25 مليون أورو وهذه نسبة ضعيفة جدا جدا بالنسبة لجيراننا؛ هذه نقطة أولى.

هذا المسار الذي أظهر عدم كفاءته في الجانب الاقتصادي، أولاً: أحيل إلى الطرف الأوروبي على أساس أن يعوض بفكرة ثانية وهي فكرة الجوار (شراكة الجوار "PEV") هذا الجهاز الجديد - أيضا - مكن الجزائر من إبرام برنامج مع اللجنة الأوروبية في جانفي 2007 يمتد إلى عدة محاور منها:

- دمج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد الدولي؛  
- تأهيل المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة؛  
- قطاعات في الصحة، في العدالة، في المالية وفي المياه والبحث العلمي وغير ذلك.

لماذا أقول هذا سيدي الرئيس، سيدي الوزير؟ أيضا من باب المعلومات أننا لا زلنا مع الشريك الأوروبي ليس في درجة الشراكة الند للند أو الشراكة المماثلة على أساس الالتزامات بين الطرفين. إن التفكيك الجمركي - ونحن في نهاية مرحلته -



وزير العدل، حافظ الأختام فليتفضل.

**السيد لزهارى بوزيد:** شكرا سيادة الرئيس.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيد وزير العدل، حافظ الأختام، ممثل الحكومة،

السادة الوزراء.

سؤالي - في إطار رفع الانشغالات العامة للناس في الشارع وبعض فئات المجتمع- يتمثل حول الملفات التي تطرح على المحكمة العليا ومجلس الدولة من أجل النقض من ناحية العدد وخصوصا من ناحية الفصل في هذه الملفات بالنسبة للنقض مع الإحالة أو بدون إحالة.

كما تعرفون - سيادة الرئيس، سيادة الوزير- التركيز هو في الحقيقة على المحكمة العليا لأن الأعداد هناك كبيرة، سؤالي: لماذا؟ لأننا عندما نقول هناك نقض معناه أن هناك اجتهادا، معناه أن هناك عملا من طرف القاضي.

هل الأعداد الهائلة - على ما يبدو- المتواجدة على مستوى المحكمة العليا خصوصا ومجلس الدولة تسمح للقاضي بأن يقوم فعلا بالاجتهاد؟ كما تعرفون عندما يقوم بعملية النقض معناه أنه يجب أن يقوم بالاجتهاد، لكن العدد الضخم هذا وما يوكل لكل قاض للفصل سواء شهريا أو سنويا؛ أظن أن الأعداد تفوق ولا يمكن أن تفي بالحالة.

نريد توضيحات في هذا المجال، وهل هناك إجراءات - أنا لم أطلع بعد على قانون الإجراءات المدنية والإدارية الذي مازال أمام المجلس الشعبي الوطني - جذرية للتقليل من عدد القضايا التي تذهب إلى المحكمة العليا؛ لأننا لا زلنا نشاهد قضايا (تافهة) وأعتذر على هذه الكلمة يعني مخالقات بسيطة تصل إلى المحكمة العليا.

هل هناك إجراءات للتخفيف من هذا الضغط؟ وشكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد لزهارى بوزيد، الكلمة الآن للسيد وزير العدل، حافظ الأختام.

**السيد بوجمعة صويلح:** معذرة - السيد الرئيس - كلمة أخيرة كي أقول فقط بأن كلامي هذا هو من باب التكامل ومن باب التنسيق ومن باب التعاون، ومعذرة السيد الوزير.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد بوجمعة صويلح؛ قبل أن أحيل الكلمة إلى السيد الوزير فقط بودي أن أذكر بأن جلسات الأسئلة الشفوية نحن مقيدون فيها بالوقت الممنوح لكل من السائل والمسؤول المعقب والمعقب عليه، هذه الأفكار والآراء التي تثيرها بالتأكيد هي هامة ولكن بإمكانك استعمال القانون الداخلي ودعوة السيد الوزير إلى اللجنة وفتح نقاش واسع يشمل كافة سياسة الوزارات أو جانبا معينًا بقطاع خاص بالوزارة. الكلمة للسيد وزير الشؤون الخارجية.

**السيد الوزير:** أشكر السيد عضو مجلس الأمة على المعلومات الإضافية التي أتى بها وهي صحيحة وتعبر على اهتمامات ليست خاصة باليوم ولكن كانت مطروحة منذ سنوات وكانت في صميم الحوار لما قمنا بالاتفاقية وصادقنا عليها لكن لا بد من الأخذ بعين الاعتبار مسؤوليتنا داخل الوطن، حتى نعرّز إمكانياتنا في الشراكة. الشراكة لا تعطى لكنها تُبنى من الطرفين فيجب أن نعرّز الطرف الجزائري في هذه الشراكة وهذا هو طموح الحكومة وهذا هو اتجاهها.

إذن شكرا مرة أخرى؛ وبالمناسبة نحن نعتز بعلاقتنا مع البرلمان ونحن على يقين من أن هذه العلاقة قابلة للتوسيع والتدقيق. وبالنسبة للاتحاد الأوربي فما دامت علاقتنا معه ثقيلة جدا فنحن مستعدون وفخامة الرئيس لتوسيع مجال الحوار داخل البرلمان أو بين الفترتين. شكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير الشؤون الخارجية.

ننتقل الآن إلى السؤال الثاني الموجه من قبل السيد لزهارى بوزيد، عضو مجلس الأمة إلى السيد

القضاء، الكل يخضع لوحدة القضاء (محاكم، مجالس والمحكمة العليا). لم يكن هناك القضاء الإداري.

الآن نعمل بازدواجية القضاء معناه القانون العام والقانون الخاص وهو ما معناه بلغة بسيطة مجلس الدولة والغرف الإدارية.

معناه إذا كانت الدولة أو إحدى مؤسسات الدولة ذات طابع إداري طرفا في النزاع مع مواطن أو مواطنين، نقول لهذا المواطن ما دامت الدولة أو إحدى مؤسساتها طرفا في الدعوى فاتجه إلى الغرف الإدارية أو مجلس الدولة. وإذا كانت القضية تخص مجموعة من المواطنين فيما بينهم فيتجه إلى القانون العام أي المحاكم والمجالس والمحكمة العليا بلغة بسيطة.

إذا كانت الدولة طرفا في الدعوى فنتجه إلى الإداري؛ أما إذا لم تكن الدولة طرفا في الدعوى فنتجه إلى العام بلغة بسيطة.

ننتقل إلى درجات التقاضي: الكثير من الأشخاص يتصورون بأن المحكمة العليا هي الدرجة الثالثة من التقاضي.

في الجزائر نعمل بدرجات التقاضي على اثنين: المحاكم والتي بلغ عددها لحد الآن 194 محكمة موزعة على مستوى التراب الوطني، قبل شهر كانت 193 محكمة وهذا الشهر أضفنا محكمة فأصبحت 194 محكمة موزعة على مستوى التراب الوطني ومبدئيا بإمكاننا أن نقول كل محكمة على مستوى كل دائرة.

كل القضايا مهما كانت طبيعتها مدنية بجميع فروعها أو جزائية أو مخالفات تعرض على المحكمة كدرجة أولى وطبعا هناك استثناءات معروفة قليلة جدا.

هذه المحاكم، عندما تصدر أحكامها - كل الأحكام الصادرة من المحاكم من الدرجة الأولى كلها إلا القليل منها وهي ما يعرفها المختصون - كلها يستأنف فيها أمام المجالس القضائية كدرجة ثانية والتي بلغ عددها لحد الآن 36 مجلسا موزعا على مستوى التراب الوطني.

**السيد وزير العدل، حافظ الأختام:** بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس الموقر، السيدات والسادة الموقرون، الحضور الكريم.

السيد الرئيس، أولا أريد أن أقدم الشكر والعرفان للسيد لزهاري، عضو مجلس الأمة الموقر لأنه مدني بفرصة ثمينة لرؤية هذه الوجوه الطيبة المتواجدة في مجلس الأمة وهي وجوه كنت قد استأنست بها في الأعوام الفائتة لأنني كنت أقف أمام هذه الوجوه تقريبا أسبوعيا أو شهريا؛ ولمدة عام تقريبا أو ما يزيد لم أتلق أية دعوة لاستضافتي بهذا المجلس الموقر، هذا المجلس المضياف.

ثم أشكره كذلك على إعطائي هذه الفرصة لتقديم نبذة مختصرة عن أعمال المحكمة العليا ومجلس الدولة وهما هيئتان قضائيتان مكلفتان دستوريا بالسهر على التطبيق السليم للقانون وعلى توحيد الاجتهاد القضائي وكذلك على الدفاع عن مجتمعنا الجزائري بصفة عامة.

أريد في البداية أن ألتمس فقط من السيد لزهاري الموقر إذا سمح - وهذا من حقه - أن أقوم بالرد عليه إما شفاهة وبلغة مبسطة وحتى تعم الفائدة كل الحاضرين وربما للمواطنين أيضا أو أن أقرأ الإجابة عن سؤاله حرفيا وهي إجابة تقنية تقريبا ومن حقه أن يعترض، ما رأيك السيد لزهاري؟

**السيد الرئيس:** لك الحرية في التعبير عن الموقف بالصيغة التي تراها مناسبة.

**السيد الوزير:** شكرا سيدي الرئيس.

أولا؛ لا بد من تقديم الحيثيات والأسباب للوصول إلى الإجابة عن سؤالكم المتعلق بالمحكمة العليا ومجلس الدولة.

نحن نعمل الآن بازدواجية القضاء، بعدما كنا نعمل إلى وقت قريب بوحدة القضاء؛ معناه سواء كانت دولة أو إحدى مؤسسات الدولة أو مواطنين عاديين أو مواطنين ضد الدولة، كانت هناك وحدة



هذه الأحكام والقرارات وبعض الأحكام الابتدائية والنهائية عندما تبلغ للأطراف المتقاضية تنفذ حتى ولو كان هناك طعن أمام المحكمة العليا. يقع تنفيذ القرارات الصادرة من المجالس القضائية بعد أن تبلغ رسمياً، تنفذ حتى ولو كان هناك طعن أمام المحكمة العليا إلا في حالتين تعرفونهما: في حالة الأشخاص وفي حالة الدعوى الفرعية المطعون فيها بالتزوير.

لذلك نستنتج استنتاجاً هاماً وهو أن الطعن بالنقض أمام المحكمة العليا ضئيل جداً بالمقارنة مع المواد الجزائية أي المخالفات والجنح.

لأن في المواد المدنية - كل المواد المدنية إلا القليل منها - عندما تصدر المجالس القضائية قراراتها وتبلغ يقع التنفيذ.

إن كان هناك تنفيذ يبقى الطعن أمام المحكمة العليا لا يوقف تنفيذ المواد المدنية.

العكس في المواد الجزائية فهذا مثلاً المحكوم عليه بثلاث سنوات في المحكمة والمجلس يؤيد الحكم الابتدائي بثلاث سنوات ويقوم المحكوم عليه بثلاث سنوات أمام المجلس بطعن أمام المحكمة العليا يوقف التنفيذ. الطعن أمام المحكمة العليا في المواد الجزائية يوقف التنفيذ.

ولذلك إن 87% من المحكوم عليهم تقريباً على مستوى المجالس يقومون بتقديم طعونات أمام المحكمة العليا من أجل ماذا؟ من أجل ألا ينفذ الحكم والقرار الصادر ضدهم، لماذا؟ لأن هناك قاعدة عامة فيما يتعلق بالجزائي؛ أن المتابعين قضائياً يأتون إلى المحاكم أحراراً عن طريق الاستدعاء المباشر، معناه المتابع بتهمة من التهم في الجنح والمخالفات أصلاً كقاعدة عامة يأتي حراً إلى المحكمة والمحكمة تحكم، إذا حكمت المحكمة ويستأنف يوقف التنفيذ والاستئناف وإذا أيد المجلس الحكم وطعن أمام المحكمة العليا يوقف التنفيذ.

معناه، لا نستطيع أن ننفذ حكماً في المواد الجزائية إلا بعد أن يصبح الحكم نهائياً أي استنفذ جميع طرق الطعن بما في ذلك المحكمة العليا. لذلك؛ الاستنتاج الأول أن تقريباً كل المحكوم

هذه المجالس يستأنف أمامها في الأحكام الصادرة من المحاكم مهما كانت طبيعة هذه الأحكام. هذه المجالس من الدرجة الثانية - للتفريق بينها وبين المحكمة العليا - تنظر في الأحكام الصادرة من المحاكم مهما كانت طبيعتها في القانون وفي الموضوع.

معناه مثلاً حكم صادر من محكمة سيدي بلعباس في القانون الجزائي أو القانون المدني مثلاً وأعطى مثلاً في الجزائي: ثلاث سنوات حبساً، يستأنف المحكوم عليه أو المدعي المدني أو النائب العام أمام المجلس الذي يتشكل - طبعاً - من ثلاثة قضاة، ثلاث حالات لأنه يراقب القانون والموضوع.

إذا ارتأى أن الحكم الذي صدر بثلاث سنوات حبساً نافذة أو غير نافذة صائب وأن المحكمة فعلاً طبقت القانون تطبيقاً سليماً، في هذه الحالة وبعدما يقدر ذلك يؤيد الحكم فيقال إن المجلس أيد الحكم الابتدائي الصادر كذا وكذا.

الحالة الثانية: إذا ارتأى العكس تماماً حيث إن المحكمة وهي تنظر في هذه القضية قد أخطأت؛ في هذه الحالة يقوم المجلس بإلغاء الحكم ويحكم من جديد دون أن يحيل، فيقال إن المجلس قام بإلغاء الحكم وحالة تصدي من جديد وقضى ببراءة المتهم.

الحالة الثالثة: إذا ارتأى أن شقاً من الحكم صحيح والشق الثاني غير صحيح يقوم بتأييد الحكم في الشق الصحيح ويلغي الشق غير الصحيح ويفصل فيه ويطبق القانون.

في هذه الحالة نقول إن المجالس القضائية كدرجة ثانية تقوم بمراقبة المحاكم من الناحية القانونية ومن الناحية الموضوعية.

الآن، لماذا الاستئنافات؟ أو لماذا الطعون أمام المحكمة العليا في مادة الجزائي والمخالفات يتوقف على هذه النقطة؟

عندما تصدر المجالس القضائية كدرجة ثانية في المواد المدنية مهما كانت طبيعتها إلا القليل منها - ولا ندخل في التفاصيل - سواء كان في العقاري أو المدني أو الالتزامات.

المركزية أو الهيئات العمومية (وهنا تقريبا نقول من الحكومة) يقوم هنا مجلس الدولة بالفصل في هذه القرارات من حيث المشروعية أو عدم المشروعية والإلغاء وكأنه درجة أولى ونهائية.

الدور الثاني يقوم بدرجة من درجات التقاضي وهنا يختلف عن المحكمة العليا؛ عندما ينظر في القرارات الصادرة من محاكم إدارية أو الغرف الإدارية، هنا يستأنف في هذه القرارات أمام مجلس الدولة وهنا يلعب مجلس الدولة دور الدرجة الثانية للتقاضي، يعني يراقب القرارات الصادرة من الغرف الإدارية أو المحاكم الإدارية من الناحية القانونية ومن الناحية الموضوعية.

يعني دوره الآن في هذه الحالة كدور المجالس القضائية في القانون العام معناه يراقب الناحية القانونية والناحية الموضوعية.

ثالثا، يكون محكمة نقض أو جهة نقض (قلنا جهة ابتدائية، نهائية، استثنائية): متى يكون مجلس الدولة كجهة من جهات النقض؟ عندما ينظر في القرارات الصادرة عن مجلس المحاسبة.

مجلس المحاسبة - كما تعرفون - يقوم باستصدار قرارات، هذه القرارات يطعن فيها بالنقض أمام مجلس الدولة وفي هذه الحالة يصبح مجلس الدولة جهة نقض.

والدور الرابع لمجلس الدولة، حينما ينعقد كهيئة استشارية: يُعطي رأيه استشاريا في كل مشاريع القوانين التي تتقدم بها الحكومة أو يتقدم بها السادة النواب.

الآن النتيجة الأولى: الطعون في مواد المخالفات والجنح يشكل النسبة الكبرى أمام المحكمة العليا لأن الطعن بالنقض أمام المحكمة العليا يوقف التنفيذ خلافا للمواد المدنية التي تطبق فيها القرارات عندما تبلغ إلى المتقاضين.

نسبة الطعن في المواد الجزائية أي المخالفات الجزائية تشكل الآن أكثر من 67% من القضايا المعروضة على المحكمة العليا.

فيما يتعلق بالقضايا الباقية على مجلس الدولة إلى حين 12.25 (وهذا قبل البارحة) بقي مطروحا

عليهم في مواد المخالفات والجنح يقومون بالطعون أمام المحكمة العليا لسبب بسيط وهو عدم تنفيذ الحكم.

لذلك نجد أن - تقريبا الآن - 67% من القضايا المعروضة على المحكمة العليا ترجع إلى مواد المخالفات والجنح.

المحكمة العليا - وهذا لأجيب السيد لزهاري بوزيد - عندما يأتيها الطعن في المخالفات والجنح تقوم إما برفض الطعن معناه أنها تقول بأن القرار الصادر من مجلس كذا وكذا قرار قد طبق القانون تطبيقا سليما ومن ثمة فإن الطعن مرفوض. وإذا رأت أن القرار الصادر من المجالس القضائية قرار لم يطبق القانون؛ تقوم بالنقض.

وهنا تختلف المحكمة العليا عن المجالس نقول إنها محكمة قانون لا موضوع، عندما ترى المحكمة العليا أن المجالس القضائية كدرجة ثانية لم تطبق القانون وتقوم بالنقض؛ لا تستطيع أن تحكم في الموضوع. معناه تقول إن القرار معيب وبالتالي يبطل هذا القرار وينقض وتقوم بإحالة القضية والأطراف: إما إلى نفس المجلس الذي أصدر القرار لإعادة النظر فيه بتشكيلة قضائية أخرى أو في بعض الحالات النادرة تقوم بالنقض دون إحالة وهي حالات نادرة. ولذلك نقول إن المحكمة العليا محكمة قانون وليست موضوع معناه أنها لا تستطيع - إذا رأت أن القرار غير سليم من الناحية القانونية - القيام بالنقض وفي نفس الوقت تقوم بالحكم، لا! إذا رأت أن هذا القرار غير سليم من الناحية القانونية تنقض وتحيل القضية إما إلى المجلس الذي أصدر القرار أو إلى مجلس آخر، أو تقوم - في حالات نادرة - بالنقض بدون إحالة.

وهنا تختلف المحكمة العليا عن مجلس الدولة؛ مجلس الدولة الذي ينظر في كل القرارات الصادرة الآن من الغرف الإدارية أو من المحاكم الإدارية التي ستنصب مستقبلا.

وهنا مجلس الدولة له أربعة أدوار: يكون محكمة ابتدائية ونهائية أو جهة ابتدائية ونهائية إذا كان ينظر في القرارات التنظيمية الصادرة من الإدارة

10 سنوات في المحكمة و10 سنوات في المجلس ليستطيع أن يفي بالتحاقه بالمحكمة العليا. وليس كل من يترقى كمستشار في المحكمة العليا أنه يلحق بها. ومن ثمة هناك معايير ومقاييس شديدة وشديدة جدا للوصول إلى المحكمة العليا من أجل الوصول إلى ترقية وتوحيد الاجتهاد القضائي على أساس أن المحكمة العليا ومجلس الدولة هما هيئتان عليتان في هرم السلطة القضائية. ومن ثمة نقوم بتهيئة هؤلاء القضاة الذين ترقوا وانتقلوا إلى المحكمة العليا تمهينا لهم بتدريبهم ميدانيا.

إذن فالمحكمة العليا الآن هي وطنية وهناك محاكم النقض على مستوى الدول العربية والدول الأوروبية سوف يلتحقون بالمحكمة العليا بعد سنة أو سنتين. وهناك برنامج في هذه النقطة بالذات.

النقطة الثانية: نحن قمنا بإنهاء مشروع قانونين عضويين بالنسبة للمحكمة العليا ومجلس الدولة - مجلس الدولة لديه ولكن نقوم بترقيته - في هذين القانونين العضويين اللذين سيطرحان على المجلس الموقر والغرفة الأولى: نقوم بتعريف المحكمة العليا، تنظيم المحكمة العليا، سير المحكمة العليا، كتابة ضبط المحكمة العليا، قضاة المحكمة العليا وكل ما يتعلق بتسيير وتنظيم المحكمة العليا وكذلك بالنسبة لمجلس الدولة وهذه نقطة ثانية.

بالنسبة للقضاء جزئيا على المخالفات والجنح؛ قام مكتب المحكمة العليا برئاسة الرئيس الأول للمحكمة العليا بتفريع غرفة الجرح والمخالفات إلى عدة فروع قد تصل إلى 20 فرعا.

غرفة واحدة وتتفرع إلى فروع قد تصل إلى 20 فرعا من أجل التقليل من عدد الجنح والمخالفات. النقطة الثالثة - كذلك - للتقليل من هذا الأمر هناك قانون الإجراءات المدنية والإدارية المطروح على البرلمان في الغرفة الأولى، وسنقوم إن شاء الله ابتداء من 16 بمناقشته في الجلسة.

هناك طرق بديلة للقضاء؛ طرق كثيرة في المواد المدنية وسنطرح كذلك طرقا أخرى في تعديلات الإجراءات الجزائية منها طرق الصلح، طرق

على مجلس الدولة في أدواره الثلاثة نقض واستئناف والجهة الابتدائية والنهائية إلى حين 2007.12.25؛ 6637 بقيت مطروحة على مجلس الدولة تعود كلها إلى 2007 إلا 100 منها تعود إلى السداسي الثاني من 2006.

الآن: ماهي - وهذا سؤال شديد جدا وأشكر السيد لزهاري بوزيد، عضو مجلس الأمة عليه - الآليات التي تقدمها الدولة للمحكمة العليا ولقضاتها ومجلس الدولة من أجل الوصول إلى نوعية القرارات التي تصدر عن هاتين الجهتين القضائيتين لأن مهمتهما الأساسية هي توحيد الاجتهاد القضائي؟

توحيد الاجتهاد القضائي معناه: نركز على النوعية أولا وثانيا السهر على التطبيق السليم للقوانين.

ماذا وفرت أو توفر الدولة لهاتين الجهتين الأساسيتين القضائيتين من أجل ترقية العمل القضائي لا سيما فيما يتعلق بالنوعية؟

هنا لا بد من القراءة: أولا، قمنا بتسطير برنامج يتضمن ترقية عدد من القضاة إلى المحكمة العليا كل سنة لتدارك النقص.

الآن في المحكمة العليا يوجد 150 قاض بما فيهم النيابة العامة وهو عدد قليل وقليل جدا مقارنة مع الطعون بالنقض المطروحة على المحكمة العليا.

فالقانون الأساسي للقضاء الذي مرّ عليكم هنا حان الوقت كي نطلب شروطا معينة في القاضي الذي يصل إلى المحكمة العليا.

الآن يستحيل على أي قاض أن يصل إلى المحكمة العليا قبل 20 سنة من الخبرة. فعندما يتخرج القاضي من المدرسة العليا للقضاء وهذا بعد قضاء 03 سنوات في التدريب يذهب ويعين في المحكمة من الدرجة الأولى.

يستمر في المحكمة من الدرجة الأولى 10 سنوات، بعد 10 سنوات وتقييمه تقييما موضوعيا ينتقل إلى المجلس كدرجة ثانية كمستشار. هناك مستشار، وهناك رئيس غرفة وهناك نائب الرئيس فيبقى كذلك في المجلس 10 سنوات.

أشكر السيد الوزير على التوضيحات والمعطيات التي قدمها، لدي فقط سؤال - سيادة الرئيس - يرتبط بما قاله السيد الوزير فيما يخص عدد القضاة على مستوى المحكمة العليا أنه يصل إلى 150 قاضيا وبطبيعة الحال أنا أتفق معه بأن هذا العدد ضئيل جدا بالمقارنة مع عدد القضايا الهائل المطروح.

سؤالي: القانون الأساسي للقضاء يسمح ويمنح للسيد وزير العدل وفي حدود معينة - أظن 15% إن لم تخني الذاكرة - أن يوظف على مستوى المحكمة العليا من المحامين الذين لهم أقدمية محددة يحددها القانون وأيضا من أساتذة الجامعة. هل تمت الاستعانة - لتخفيف الضغط على المحكمة العليا بجلب قضاة من مستوى عال - بتطبيق هذه المادة سيادة الوزير؟ شكرا سيادة الرئيس.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد بوزيد. مرة ثانية أسأل السيد الوزير هل يريد الرد على التعقيب الذي طرحه السيد لزهاري بوزيد؟ تفضل.

**السيد الوزير:** شكرا السيد الرئيس.

أولا، يتفق معي على أن عدد القضاة أصلا الآن وفي هذا الوقت وفي هذه الدقيقة التي أتكلم معكم فيها أن العدد الإجمالي للقضاة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لا يتجاوز 3337 قاضيا بما فيهم وزير العدل ووزير العمل والسادة المستشارين في الرئاسة وفي الحكومة: 3337. يعني هذا العدد إذا ما قارناه مع مساحة التراب الوطني - بارك الله - وعدد القضايا المطروحة وطبيعة القضايا المطروحة قليل وقليل جدا جدا. لأن هناك نقصا في تدريب القضاة لأعوام معينة وأنتم تعرفون ماهي الأسباب.

إضافة إلى أننا نكون من الآن إلى بعد أربع سنوات مختصين في (الليسانس في الحقوق) ثلاث سنوات تدريب يعني 07 سنوات لكي يصبح قاضيا ومن ثمة كان فخامة رئيس الجمهورية قد أصدر أمرا بتكوين 1500 قاض حتى 2009؛ في كل سنة 300

الوساطة، طرق التحكيم وكثير من الأساليب التي تقلل من اللجوء إلى القضاء.

هناك كذلك آليات أخرى فيما يتعلق بتكثيف التكوين في الداخل والخارج بالنسبة لقضاة المحكمة العليا ومجلس الدولة وأنتم تتابعون كنواب الأمة وكمواطنين فيما يتعلق بالتكوين داخل العدالة في الخارج أو الداخل. كذلك تمكين الجهتين من الإعلام الآلي؛ إحداث موقع إلكتروني خاص بالمحكمة العليا ومجلس الدولة (الأنترنت)؛ عصنة تسيير مصالح المحكمة العليا ومجلس الدولة وهناك تخزين الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا في الإعلام في كل الغرف؛ كذلك تزويد كل قاض في مجلس الدولة والمحكمة العليا بجهاز حاسوب محمول ضمن نظرة مستقبلية وتنشيط محاضرات من طرف قضاة المحكمة العليا ومجلس الدولة في الجهات القضائية لتوحيد الاجتهاد القضائي؛ توفير جميع المراجع الضرورية للقضاة في هاتين الجهتين ثم التعاون فيما يتعلق بالمحكمة العليا ومجلس الدولة بالنسبة لمحاكم النقض سواء العربية والأوربية وكذلك مجلس الدولة.

هذه الإجراءات كلها ستمكن - لا محالة - من مواجهة حجم النشاط القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة وهو أحد المرامي التي نعمل جاهدين من أجلها.

هذا باختصار - السيد لزهاري بوزيد الموقر - ما أردت الإجابة عليه وسأمكن السيد لزهاري بوزيد الموقر من القرار بالتفصيل وبالإحصائيات بمنحها إياه.

وأرجو من السيدات والسادة السماح إن كنت مقصرا في إجابتي والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير العدل، حافظ الأختام. أعود فأسأل السيد لزهاري بوزيد هل يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

**السيد لزهاري بوزيد:** شكرا سيادة الرئيس.



قاضي.  
سنصل إن شاء الله في 2009 إلى 4500 قاضيا ورغم ذلك سنبقى دائما أمام نقص ملحوظ وكبير جدا بالنسبة لعدد القضاة.  
إن 150 قاضيا على مستوى المحكمة العليا يعتبر عددا قليلا جدا، لكن الآن في القانون الأساسي للقضاء: قال المشرع يمكن - يمكن وليس إجباريا- لوزير العدل أن يستعين بإطارات خارج السلطة القضائية لا سيما المحامين والأساتذة (أستاذ فما فوق) في حدود 20%.  
لحد الآن هناك فقط محاميان اثنان التحقا بالمحكمة العليا وكانت تتوفر فيهما الشروط.  
نحن إذا وجدنا محامين تتوفر فيهم الشروط - كما قلت - يستحيل على أي قاض ونخبة حتى وإن كان قاضيا ممتازا أن يصل إلى المحكمة العليا إلا بعد فوات 20 سنة ولا بد أن تتوفر فيه شروط أخرى منها: الجدارة والاستحقاق. إذا كان هناك إطارات لهم مقدرات في هذا المستوى سواء من الجامعات أو من المحاماة فأهلا وسهلا. شكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير العدل، حافظ الأختام. ننتقل الآن إلى السؤال الموالي والمتعلق بقطاع الموارد المائية وأدعو السيد مسعود بدوحان، عضو مجلس الأمة ليوجه سؤاله إلى وزير القطاع المعني.

**السيد مسعود بدوحان:** بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي الوزراء، زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، الحضور الكريم.  
موضوع السؤال الموجه إلى السيد وزير الموارد المائية يخص سد بني هارون.  
النص الكامل للسؤال:  
أهداف المشروع:  
إن إنجاز سد بني هارون على الوادي الكبير

بولاية ميلة شكل أملا كبيرا لدى سكان المنطقة للتغلب على المصاعب الاجتماعية الناجمة عن الركود الاقتصادي.  
هذا الإنجاز الضخم من خلال طاقة تخزينه والمقدرة بـ 600.000.000م<sup>3</sup> أقيم على الوادي الكبير بحدود ولاية جيجل.  
هذه البحيرة الاصطناعية مسجلة من أضخم المشاريع المنجزة على مستوى الوطن المولد للرقى الاجتماعي.  
إن توفر المياه بكميات معتبرة يساهم في تطور مختلف النشاطات الفلاحية كما يسمح بممارسة نشاط تربية المائيات في المنطقة مع العلم أن الوظيفة الرئيسية لسد بني هارون هي التكفل بتمويل المياه الصالحة للشرب للولايات التالية: ميلة - قسنطينة - أم البواقي - خنشلة - باتنة وجزء من ولاية جيجل.  
الوضعية بالجهة الأمامية للسد:  
في الجهة الأمامية لهذا الإنجاز الضخم المخزن لحجم كبير من المياه أي المقطع بين الحاجز الرئيسي للسد على مستوى بلدية القرارم ومصبه في البحر، هذه المسافة تقدر بـ 50 كلم.  
تقع على ضفتي الوادي تجمعات سكنية مهمة وهي على التوالي:  
- التجمع السكني لسيدي معروف وبتعداد سكاني يعادل 10.000 نسمة.  
- الجزء السفلي من مدينة الميلية بتعداد سكاني يعادل 15.000 نسمة،  
- التجمع السكني بالعنصر، وبتعداد سكاني يعادل 10.000 نسمة.  
- سكنات فردية واقعة على طول الرواق الممتد من الحاجز الرئيسي إلى المصب بالبحر بمنطقة الجناح بجيجل،  
- التجمع السكني بوادي عجول بتعداد سكاني يعادل 5.000 نسمة،  
- منطقة النشاط الصناعي ببلارة التي تتربع على مساحة 523 هكتار،  
التساؤلات:

قاضي.  
سنصل إن شاء الله في 2009 إلى 4500 قاضيا ورغم ذلك سنبقى دائما أمام نقص ملحوظ وكبير جدا بالنسبة لعدد القضاة.  
إن 150 قاضيا على مستوى المحكمة العليا يعتبر عددا قليلا جدا، لكن الآن في القانون الأساسي للقضاء: قال المشرع يمكن - يمكن وليس إجباريا- لوزير العدل أن يستعين بإطارات خارج السلطة القضائية لا سيما المحامين والأساتذة (أستاذ فما فوق) في حدود 20%.  
لحد الآن هناك فقط محاميان اثنان التحقا بالمحكمة العليا وكانت تتوفر فيهما الشروط.  
نحن إذا وجدنا محامين تتوفر فيهم الشروط - كما قلت - يستحيل على أي قاض ونخبة حتى وإن كان قاضيا ممتازا أن يصل إلى المحكمة العليا إلا بعد فوات 20 سنة ولا بد أن تتوفر فيه شروط أخرى منها: الجدارة والاستحقاق. إذا كان هناك إطارات لهم مقدرات في هذا المستوى سواء من الجامعات أو من المحاماة فأهلا وسهلا. شكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير العدل، حافظ الأختام. ننتقل الآن إلى السؤال الموالي والمتعلق بقطاع الموارد المائية وأدعو السيد مسعود بدوحان، عضو مجلس الأمة ليوجه سؤاله إلى وزير القطاع المعني.

**السيد مسعود بدوحان:** بسم الله الرحمن الرحيم.  
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي الوزراء، زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، الحضور الكريم.  
موضوع السؤال الموجه إلى السيد وزير الموارد المائية يخص سد بني هارون.  
النص الكامل للسؤال:  
أهداف المشروع:  
إن إنجاز سد بني هارون على الوادي الكبير



بالجوانب الوقائية والأمنية المحيطة بمشروع سد بني هارون بولاية ميله؛ يشرفني أن أنهى إلى علمكم ما يلي من العناصر:

1 - يعد مشروع سد بني هارون من الإنجازات الكبرى وهو أكبر إنجاز في الجزائر في مجال حشد الموارد المائية.

يقدر تخزين هذا السد بـ 960.000.000م<sup>3</sup> لتكون هذه المنشأة أكبر سد في الجزائر كما أنه يمثل القسم المحوري في منظومة الري التي تحمل اسمها والتي يسمح استغلالها بتأمين التزويد بالمياه الصالحة للشرب لما يقارب 04 ملايين من المواطنين موزعون عبر تراب ست ولايات.

كما يسمح - أيضا - بسقي 70.000 هكتار في أربع مساحات ري، لأن مركب سد بني هارون ليس فقط مركب على سد بني هارون فهو المحور الأساسي وهناك سد آخر - حاليا - في طريق الإنجاز مع شركة برازيلية وبرتغالية في المليية. وهو يصب في بني هارون كي تصبح الطاقة الإجمالية 2.120.000.000م<sup>3</sup> سنويا.

هناك سد ثان وهو سد العثمانية والذي يمون ميله، قسنطينة والولايات الأخرى.

هناك السد الثالث في ولاية باتنة هو ما يسمى بكودية لمدورّ فهو حاليا مشغّل ويمون بصفة منتظمة ودائمة وبدون أي مشكل؛ ولاية خنشلة وولاية باتنة.

هناك السد الآخر في ولاية أم البواقي ما يسمى بسد تالي زردان وهو حاليا يُنجز من طرف شركة سربية وهكذا يستكمل كل المشروع.

وقد تم خلال الثلاث سنوات الفارطة استدراك هذا المشروع الذي عرف مشاكل عديدة ومتنوعة وتأخيرات عدة وكان للقطاع الشرف أن يتم تدشين هذا الإنجاز الضخم من طرف فخامة رئيس الجمهورية في الخامس من شهر سبتمبر المنصرم.

لا ننسى أن مشروع سد بني هارون انطلقت الدراسة به في السبعينات والإنجاز بدأ في 83 وعرف عدة تذبذبات؛ انطلق من طرف شركة إنجليزية ثم صار إلى شركة صينية ثم إلى شركة

أ- إن إنجاز مثل هاته المنشآت ومهما كانت نوعية الدراسة وحسن تنفيذ الأشغال فإن استبعاد كل الأخطار التي تسببها الظواهر الطبيعية يبقى احتمالا بعيد المنال.

السؤال الموجه للسيد الوزير: هل هناك إجراءات عملية جارية أو بالأحرى مخطط طوارئ موضوع لحماية الأشخاص والممتلكات بالتجمعات السكنية الموجودة على الرواق والمذكورة أعلاه في حالتي:

1 - حدوث أمطار طوفانية تفرض إطلاق كميات معتبرة من المياه تفاديا لإحداث أضرار بالسد.

2 - القوة القاهرة الناتجة عن وقوع زلزال عنيف قد يخلف أضرارا في الحاجز الرئيسي للسد.

ب - معظم السدود الموجودة تعرف ترسبات مرجعها التربة المكونة للأحواض المتدفقة المغذية للسدود وهو ما يضاعف من حجم الترسبات في قعر السدود.

هل هناك - سيادة الوزير - إجراءات عملية لتثبيت التربة والحد أو الخفض من حدة التعرية؟

ج - إن ظاهرة انزلاقات التربة على مستوى منطقة قسنطينة أمر مشهور ومعروف عند المختصين في علم الأرض، ألا تشكل - سيادة الوزير - الانزلاقات الظاهرة بمحيط السد خطرا على استقرار الحاجز على المدى البعيد؟

شكرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد مسعود بدو حان، الكلمة للسيد وزير الموارد المائية فليتفضل.

**السيد وزير الموارد المائية:** بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة الأفاضل، قبل كل شيء بودي أن أشكر السيد مسعود بدو حان على السؤال الذي وجهه حول سد بني هارون.

حقيقة وردا على السؤال الذي تقدم به والذي تطرحون من خلاله جملة من الاستفسارات المتعلقة

السد لتوقيف التسربات الضئيلة الملاحظة والتي تبقى ضئيلة وضئيلة جدا.

أما فيما يخص تراكم الأوحال في السد، فإن دراسة المشروع التمهيدي المفصل قامت بقياس حجم الأوحال التي يجرفها الوادي الكبير سنويا وتم على هذا الأساس إدراج جزء سفلي وقائي من الأوحال بما يسمى «بحوض التحويل» حجمها 250 مليون متر مكعب يمنح للسد مرحلة استغلال 50 سنة قبل بداية العمليات الأولى لنزع الأوحال؛ معناه مهما كانت الظروف فلدينا مدة 50 سنة بإمكان السد أن يشغل خلالها دون أن يتضرر من الأوحال.

ومن جهة أخرى أنهت الوكالة الوطنية للسدود والتحويلات الكبرى دراسة وطنية تتعلق بتحسين وحماية الأحواض المنحدرة للسدود بما فيها سد بني هارون وسيتم تجسيدها في أرض الواقع بالتنسيق مع المديرية العامة للغابات للقيام بـ:

1 - تشجير مناطق الحوض المنحدرة التي قد تتعرض لأخطار التعري.

2 - أشغال لتصحيح السيالان في المجاري المائية بالحوض المندرج.

وأخيرا تقوم - حاليا - شركة يوغسلافية منذ 07 أفريل 2007 بإنجاز دراسة إضافية حتى نطمئن نهائيا، أجلها 18 شهرا على كامل مجرى الوادي الكبير قصد إعداد خطة طوارئ تتضمن كل الإجراءات الواجب اتخاذها لحماية الأشخاص والممتلكات في حالتين:

1 - حالة تصدع حاجز السد؛

2 - فيضانات للمياه يفوق الحد الأقصى الوارد والمقدر ب  $1000 \text{ م}^3/\text{ثا}$  والذي جهز أساسا على السد بمرتفع علوي طاقته  $1600 \text{ م}^3/\text{ثا}$  بمرتفع سفلي طاقته  $700 \text{ م}^3/\text{ثا}$ .

فأخذنا كل التدابير، ووصلنا في هذه الدراسة إلى أقصى حد ممكن حتى بالنسبة للزلازل. أعيد وأكد بأن الدراسة والبنية جهزت التصدي لأكبر زلازل كما يعرفه اليابان حاليا.

أما بالنسبة للفيضانات فأخذنا بعين الاعتبار أنه إذا ما كان هناك فيضان مرة كل 100 سنة والذي يجرف

إسبانية وبلجيكية وحقيقة عرف عدة مشاكل واستدركنا كل هذه الأمور - والحمد لله - خلال الثلاث سنوات الماضية.

2- لقد شيد سد بني هارون الذي بدأ تخزين المياه فيه في ديسمبر 2001 وفق دراسة وتصميم أخذت بعين الاعتبار التدابير الوقائية والأخطار المحتملة التي قد تهدد استقرار المنشأة وسلامة السكان والمحيط والمناطق المجاورة له. وليست هذه الإجراءات الاستثنائية خاصة بسد بني هارون، بل إن قطاع الموارد المائية عمم هذه العمليات وجعلها أوتوماتيكية وإيجابية في كل مشاريع إنجاز الحواجز المائية التي ينظمها البرنامج التنموي.

3 - حيث تم بناء سد على قاعدة صخرية صلبة تضمن استقراره دون أن يكون لظهور انزلاق التربة تأثير عليه بفضل الأشغال التي تم القيام بها على ضفة البحيرة؛ ومن الجانب الزلزالي صمم حاجز سد بني هارون وفق المعايير الحسابية المتعددة في المشاريع المنجزة في المناطق الأكثر تضررا من الظاهرة الزلزالية في العالم كالأرخبيل الياباني وساحل العاج والساحل الغربي للولايات المتحدة. وزيادة في الاحتياط، وضع في أماكن مختلفة من السد عدد كبير من الأجهزة المتطورة والحساسة التي ترسل وتخبر عن أي تحرك عمودي أو أفقي للسد ولو كان بسلم المليمتر؛ من هذا الجانب ليس هناك أي مشكل.

وقد أمضيت منذ 16 ديسمبر 2007 مهمة الخبراء قام بها مختصون ذوو سمعة عالمية كبيرة وممتازة وأؤكد ممتازة.

والخلاصة، إن التأكيد والجزم تؤكد على كلمة الجزم بأن سد بني هارون في مأمن تام وكذلك الحال بالنسبة للمواطنين القاطنين أسفله. وسيعرف حجم المخزون به والمقدر حاليا ب 432 مليون متر مكعب في الصباح؛ ارتفاعا ابتداء من شهر مارس المقبل ليصل إلى طاقته القصوى أي 960 مليون متر مكعب خلال شتاء 2008 إن شاء الله وذلك بعد القيام ببعض أشغال معالجة طفيفة وخاصة منها صب رمل دقيق في نقطتين محددتين في بحيرة

ما يسمى بـ: (APS l'avant projet sommaire) ولما يبين هذا الأخير بأنه يمكن البناء نمر إلى (l'avant projet détaillé) ولما نقوم بهذا الأخير نمر إلى (l'étude d'exécution) حتى نبدأ البناء ودائماً نطلب مكتب دراسات أجنبي آخر يتابع الدراسة مع الوكالة الوطنية للسدود لأن السد خطير وخطير جدا وليس لك الاختيار، ففي بعض المناطق يمكنك إنجاز سد وفي مناطق أخرى لا يمكنك. منطقة بني هارون معروفة فهي أحسن منطقة لتخزين المياه.

حقيقة، جاءت في منطقة تربتها صعبة قليلا ولكن السد بُني على الكلس والكلس صلب لا يتحرك ولكن الشيء السلبي في الكلس أنه يسمح بتسرب الماء. إذن فهذا هو المشكل في سد بني هارون وإضافة على هذا فمناطقة ميله كلها مبنية من أسفل مثل جبن (Gruyère) لهذا فإنها في بعض الأحيان تتفرقع دون وقوع أي شيء كالريح في الشباك ولكن السكان يخافون (الله غالب) ما نسميها (Une région carstique).

إذن فسد بني هارون لا يطرح أي مشكل من الجانب الأمني ولكن من جانب التسيير فلا بد من وجود عناية على المدى البعيد.

إذن فبناء سد ليس هناك مشكل، إن قمنا حاليا بالتجهيز لـ 27 دراسة كي تسجل في المستقبل ولكن الأماكن هي تلك لا يمكنك إنجاز سد في أي مكان.

أتمنى أن أكون قد أجبت - إن شاء الله - ومرة أخرى شكرا للسيد مسعود ومرحبا بك في أي وقت لنتلقى في بني هارون إن شاء الله.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير الموارد المائية. ننتقل الآن إلى قطاع النقل وأحيل الكلمة إلى السيد مسعود عميار، عضو مجلس الأمة ليتفضل بطرح سؤاله على السيد وزير النقل.

**السيد مسعود عميار:** بسم الله الرحمن الرحيم. سيدي الرئيس، معالي الوزراء،

1000م/3 ثا أخذنا كل التدابير كي لا يقع أي مشكل. ومهما كانت الظروف فالسد لديه ما يسمى بالمجاري يستعملها لإطلاق 750م<sup>3</sup>/ثا إذا حدث أي طارئ حيث لا يشكل أي خطر.

أتمنى فقط أن أكون قد أجبت على السؤال المطروح من طرفك وكذلك أنقصت قليلا من الكلام الذي يدور حول بني هارون، لأن هناك كلاما فارغا كثيرا وكثيرا إن شاء الله يعود بالخير وقد بدأ سد بني هارون يعود بالخير. والسلام عليكم وشكرا السيد الرئيس.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير الموارد المائية، الآن أسأل السيد مسعود بدو حان هل لديه تعقيب؟ الكلمة لك.

**السيد مسعود بدو حان:** شكرا للسيد الرئيس، شكرا للسيد الوزير على المعلومات القيمة التي قدمتموها، لكن العمل مع الطبيعة فعل معقد وصعب وهناك بعض الوسائل تسمح لنا بأن نتفادي هذا العمل مع الطبيعة.

فالوقاية أمر بإمكاننا التحكم فيه ويعطينا نتائج على المدى البعيد؛ فلماذا لم تمنعوا البناء في المنطقة المهددة بالفيضانات وعلى المدى البعيد نهى مناطق خارج المحور المهدد بالفيضانات وهكذا نتفادي كل مشكل بيئي وشكرا السيد الرئيس.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد مسعود بدو حان، أظن بأن هذا ليس استفسارا وإنما اقتراحا فالكلمة لكم - السيد الوزير - هل تريدون التعقيب على التعقيب أم أنكم تتبنون المقترح؟ تفضل.

**السيد الوزير:** شكرا.

حتى أعطي بعض الإضافات فقط، فإنه لبناء سد يجب - كما تعلم - القيام بدراسات تتطلب وقتا كبيرا وكثيرا جدا. حتى تبني سدا لا بد لك من الدراسة الأولية وهي

زميلاتي، زملائي،  
السلام عليكم.

قبل طرح سؤالي على السيد وزير النقل لدي ملاحظة طفيفة: سؤالي طرح في شهر مارس على أرقام 2005؛ الجلسة برمجت في ديسمبر 2007 أي 09 أشهر من بعد وملاحظتي تخص الأرقام ولكن الأرقام فيها تغير نحو الارتفاع؛ إذن سؤالي مازال ساري المفعول وبإمكانني طرح مضمونه دون مشكل.

بسم الله الرحمن الرحيم،

بينت تقارير الديوان الوطني للإحصائيات أن أكثر من 70% من حظيرة السيارات يتجاوز عمرها الـ 15 سنة، كما أن كل من الحالات المزرية والمتدهورة للطرق وحادثة الاختناق الذي تعرفها وكذا استعمال قطع غيار غير الأصلية، جعلت من البلاد تشهد كوارث ومخاطر عدة في المرور وهذا أمر مخيف ومذهل وخطير، حيث ذهبت جرائها ما يقارب 4000 ضحية وأزيد من مئات الآلاف من الجرحى سنويا.

علاوة على جل الأسباب سالفة الذكر؛ ولخفض سعر المبيعات، لوحظ أن معظم سيارات الوكلاء المعتمدين هنا لا يملكون أدنى اللوازم الأمنية كنظام توقيف المكابح الآلية (Systeme ABS) والمضاد للحدث (AIR BAG) في حين، برهنت دراسات حديثة أن هذين العاملين أساسيان من أجل الحد إلى نسبة تعادل 75% من الوفيات المترتبة عن حوادث الطرقات.

وسؤالي سيدي الوزير، ماهي الاستراتيجية اللازم اتباعها وكذا الوسائل والإجراءات الواجب اتخاذها للتكفل بهذه الآفة الخطيرة من أجل التخفيض من حدتها؟ وشكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد مسعود عميار، الآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير النقل ليرد على السؤال المطروح.

**السيد وزير النقل:** بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،  
السيدات والسادة الحضور،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تفضل السيد مسعود عميار المحترم بطرح سؤال متعلق بظاهرة حوادث المرور وما تخلفه من أضرار بشرية ومادية يستفسر من خلالها عن الإجراءات التي تعتمزم وزارة النقل اتخاذها للحد من هذه الظاهرة.

وفي البداية أشكر السيد عضو مجلس الأمة المحترم على اهتمامه بهذا الموضوع والذي نوليه أهمية كبرى بالنظر لوعينا بما تخلفه حوادث المرور في بلادنا من آثار اجتماعية ومادية. إذ تسجل وللأسف الشديد تزايدا ملحوظا في عدد ضحايا الطريق من قتلى وجرحى بحيث خلفت حوادث المرور في السنة الماضية 4120 قتيل ومايزيد عن 60000 جريح بتكلفة إجمالية للخسائر المادية بكل جوانبها مادية وصحية والرعاية بالجرحى؛ 100 مليار دج.

ولكن بالرغم من هذه التكلفة البشرية والمادية فلا بد من القول بأن التعديلات التي أدخلت على قانون المرور سنة 2004 إذ كانت لم تسمح من تقليص عدد الحوادث وعدد القتلى إلا أنها مكنت من تثبيت نسبتها بالمقارنة مع تزايد حجم الحظيرة الوطنية للسيارات والتي عرفت خلال الخمس سنوات الأخيرة زيادة تقدر بـ 900000 سيارة منها تقريبا النصف في الجزائر العاصمة.

وهنا أغتنم الفرصة للجواب على هذا السؤال لأقول بالأمس طرح علي سؤال وأجبت بأن قضية المرور في الجزائر العاصمة لا يمكن حلها إلا بتشغيل وسائل النقل الجماعية ذات الحجم الكبير وأن مخطط النقل المطبق على مستوى الجزائر العاصمة يخفف نوعا ما من الاكتظاظ ولكن لا يمكنه حل المشكل إلا بتوسيع مساحة السير التي هي محدودة في الجزائر العاصمة ولا يمكن توسيعها إلا عن طريق الطرق الجانبية التي تدخل إلى الجزائر



اليوم البرلماني الذي خصص لدراسة القانون المتعلق بتنظيم حركة المرور وسلامتها وأمنها المنعقد في 26 أبريل 2006. والتفكير في العمل برخصة سياقة غير تلك المستعملة الآن وإدخال - إن أمكن - رخصة السياقة المنقطة؛ وهو أمر يتطلب تحضيراً جيداً وآليات معقدة هي الآن قيد الدراسة.

وضع حيز التنفيذ؛ المركز الوطني لرخصة السياقة لتكوين المكونين. وفي هذا الصدد هناك اتصالات مع دول أجنبية لاقتناء التقنيات الخاصة في هذا الميدان. وكذلك تم اقتناء أرضية لإنشاء هذا المركز.

5 - تحضير عملية إجراء امتحان نظري لقانون المرور للحصول على رخصة سياقة عن طريق الإعلام الآلي حتى نتجنب الغش؛ وهذه عملية جارية الآن وإن شاء الله في أواخر سنة 2008 سيتم تطبيقها.

6 - تكثيف العمليات التحسيسية والتوعوية بخطورة حوادث المرور بمساهمة عدة شركات خاصة وعمومية وهيئات وطنية والعمل على ترقية التربية المرورية وإدراجها في البرامج المدرسية مع توفير الوسائل البيداغوجية اللازمة.

كما تجدر كذلك الإشارة - لأن الأخ عضو مجلس الأمة في سؤاله تكلم عن (ABS) و (AIR BAG) - إلى أن النص التنظيمي المحدد لشروط وكيفيات ممارسة نشاط تسويق السيارات الجديدة من قبل الوكلاء والذي درسه مجلس الحكومة مؤخراً قد تكفل بجانب مطابقة السيارات المستوردة للمقاييس المعمول بها دولياً والتي تفرضها كذلك الجزائر لإدخال السيارات الجديدة إلى السوق الجزائري ولقد تكفلنا بها.

وإضافة إلى النص التنظيمي الذي هو قيد الإعداد على مستوى الأمانة العامة للحكومة والمتعلق بتحويل صلاحيات المصادقة على مطابقة السيارات المستوردة من وزارة الطاقة والمناجم إلى وزارة النقل حتى نصل إلى تمركز كافة الجوانب المتعلقة بالرقابة التقنية للسيارات في دائرة وزارية واحدة؛

العاصمة.

وأول هذا الكلام بالقول إن مخطط النقل قد فشل وهذا غير صحيح. الصحيح هو أن الجزائر العاصمة لديها ميزات خاصة، المساحة المخصصة والقابلة لسير السيارات لا يمكن توسيعها على الإطلاق. والحل يوجد في تشغيل وسائل حديثة ونحن في طور إنجازها وإن شاء الله ستشغل في الأشهر المقبلة وستخفف من أزمة التنقل داخل الجزائر العاصمة.

كذلك في قضية التنقل هذه داخل الجزائر العاصمة وداخل المدن الكبرى؛ التوازن ما بين العرض والطلب لا يتم إلا بامتداد زمن التنقل أي مدة التنقل والاحتفاظ الموجود داخل النسيج العمراني يؤثر في الزيادة في حوادث المرور داخل النسيج العمراني لأن في السنوات الفارطة لاحظنا أن الإحصائيات تشير إلى أن أكبر عدد في حوادث المرور يكون في الريف ولكن تدريجياً نحن نلاحظ أن حوادث المرور هذه بدأت تتواجد حتى داخل النسيج العمراني.

إذن قلت بأن الإجراءات الأمنية الرامية إلى الحد من هذه الآفة تتطلب تضافر جهود كل القطاعات المعنية بغية التوصل إلى تحديث سياسة وطنية - وهذا هو سؤال الأخ عضو مجلس الأمة - للوقاية من حوادث المرور تتضمن تركيز الجهود حول الأعمال التالية:

1 - تكثيف المراقبة والتفتيش على الطرقات من طرف السلطات الأمنية.

2 - تدعيم وسائل المراقبة المرورية بالردارات وفرق أمنية متنقلة وبدأت وسائل الأمن تجهز نفسها بهذه الآلات.

3 - التطبيق الصارم للإجراءات الردعية المنصوص عليها في القانون.

4 - تكييف قانون المرور الساري المفعول مع الواقع الميداني. وفي هذا الصدد تم تنصيب مرة أخرى - رغم تعديل القانون في سنة 2004 - لجنة على مستوى الوزارة لإعادة النظر في المنظومة التشريعية والتنظيمية الحالية وذلك تطبيقاً لتوصيات



شاء الله سنقل من هذه الآفة.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد الوزير. الآن نبقي دائما في قطاع النقل وأحيل الكلمة إلى السيد مسعود قمامة - المساعيد كثيرون هذا الصباح! - عضو مجلس الأمة ليسمعنا مضمون سؤاله.

**السيد مسعود قمامة:** بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد الرئيس، السادة الحضور، السادة الوزراء،

السلام عليكم ورحمة الله، عيدكم مبارك وكل عام وأنتم بخير. السيد الرئيس،

سؤالي، أو أسئلتى اليوم تكمن في تذكرة النقل بين تلمنراست والجزائر العاصمة المرتفعة جدا بالنسبة لنا - السيد الوزير - يطلب سكان تلمنراست إعادة النظر فيها فهي غالية الثمن على المواطن خاصة المواطن البسيط الذي ليس لديه أي مدخول والذي يريد المجيء إلى الجزائر العاصمة. سيدي الوزير،

هذه النقطة الأولى وما زال سيدي الوزير، شعب تلمنراست يعاني من التوقيت الحالي والتوقيت الحالي متعب بالنسبة للمشي ليلا خاصة بالنسبة للشخص الذي يأتي من تلمنراست إلى العاصمة، حيث يبقى في المطار في الساعة الثانية والثالثة والرابعة حيث تكون الفنادق مغلقة ووسائل النقل ليلا تكون مخيفة وأقول هذا بكل صراحة والأشخاص يبيتون في المطار.

شعب تلمنراست يطالب - السيد الوزير - بأن تكون الرحلات في النهار ولو أننا نعلم بأن لديكم مشاكل في السياحة.

فالسياحة موجودة لدينا صحيح والأشخاص يأتون - بارك الله - ويمشون من 48 ولاية إلى تلمنراست - بارك الله - وهم يريدون المجيء ولكن المشي ليلا طوال سنوات - سيدي الوزير - هو

الأمر الذي سيأخذ انسجاما أكثر في كل المجالات المتعلقة بمراقبة السيارات.

وفي الأخير؛ لا بد من الإشارة إلى أن مختلف المشاريع المسجلة لتطوير وسائل النقل بكافة أنماطها من ميترو وسكة حديدية وتراموي والنقل الهوائي من شأنها أن تكون بدائل للنقل بالسيارة وبالتالي ستساهم في تخفيف الضغط على طرقاتنا والإنقاص من حوادث المرور.

تلكم هي - سيداتي سادتي، أعضاء مجلس الأمة الموقر - مجمل التدابير المتخذة والتي ستتخذ لمواجهة هذه الآفة؛ وشكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد وزير النقل، أعود إلى السيد مسعود عميار وأسأله هل يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

**السيد مسعود عميار:** شكرا المعالي الوزير على الإجابة الواضحة والكاملة ولكن شطرا أو جزءا من السؤال لم يجب عنه معالي الوزير وهو قطع غيار السيارات غير الأصلية هي كذلك سبب كبير في حوادث المرور وشكرا.

**السيد الرئيس:** شكرا للسيد مسعود عميار، الكلمة للسيد وزير النقل.

**السيد الوزير:** شكرا السيد رئيس المجلس. في الحقيقة قضية استيراد قطع الغيار ليس من صلاحية وزارة النقل ولكن نحن نساهم في أخذ الإجراءات اللازمة لتفادي استيراد قطع الغيار المغشوشة؛ وفي هذا المجال قد تم أخذ بعض الإجراءات من طرف المديرية العامة للجمارك للتصدي لهذا الموضوع.

أولا منعنا كل استيراد لقطع الغيار المستعملة؛ وثانيا هناك لجان على مستوى الموانئ لمراقبة قطع الغيار هذه ولكن يجب أن نعرف بأن الموضوع صعب لأنه يشارك فيه الكثير من المتصرفين في الاستيراد ولكن الموضوع مأخوذ بعين الاعتبار وإن

والمتمم لقانون الطيران المدني وقلت بأن هناك بعض المواضيع التي يتكرر طرحها على وزير النقل وكل مرة أقدم نفس الجواب لأنني مضطر أن أعطي نفس الجواب لأنه لا يوجد حل آخر.

أولا فيما يتعلق بالرحلات للبقاع المقدسة التي طرحها الأخ مسعود قمامة، أذكر مرة أخرى بأن برنامج الرحلات؛ رحلات نقل الحجاج نحو البقاع المقدسة يحدد من قبل اللجنة الوطنية للحج وهي تأخذ بعين الاعتبار مقاييس عديدة وهي الإمكانيات المتوفرة من الطائرات والمطارات وتوزيع الحجاج حسب كل ولاية وعدد الرحلات المرخص بها من طرف السلطات السعودية في إطار تنظيم الحج.

وقد طرح علي هذا السؤال من طرف السيد قمامة في السنة الماضية أو قبل السنة الماضية، ووجدنا حل وسط وهو نقل الحجاج من تمنراست إلى غرداية لدمجهم مع الرحلة المنطلقة من غرداية إلى البقاع المقدسة. وقلنا بأننا مضطرون لعمل هذا نظرا لعدد الحجاج وعدد الرحلات ونظرا للمقاييس الأخرى التي تكلمت عنها ريثما - إن شاء الله - نوفر شروطا أخرى تسمح لنا أو تمكننا من توفير هذا النقل مباشرة من تمنراست إلى البقاع المقدسة.

وتعلمون بأن الأمر معقد لأنه لو كان يتعلق فقط بالإمكانيات وبارادة شركة الخطوط الجوية الجزائرية أو السلطات الجزائرية لكان من الممكن أن نبذل جهدا للوصول إلى حل هذا.

لكن نظرا للمقاييس الأخرى وهي عدد الرحلات والتكفل بـ 37000 حاج المنطلقين من الجزائر إلى البقاع المقدسة وعدد الرحلات المسموح لنا بها في هذه الفترة المحدودة لم تسمح لنا بالوصول إلى تلبية هذا الطلب وأتمنى في الموسم المقبل - إن شاء الله - أن يوفقنا الله لوجود حل لهذا الموضوع المطروح بتكرار في كل سنة.

وفيما يتعلق بنقص الرحلات الجوية نحو مطار تمنراست وتوقيته؛ أشير إلى أن شركة الخطوط الجوية الجزائرية - وأكرر هذا - بالرغم من حجم الأسطول المتكوّن من 29 طائرة جديدة وكذلك قلت بالأمس بأن شركة الخطوط الجوية الجزائرية

متعب ومتعب جدا جدا.

السيد الرئيس،

السيد الوزير المحترم،

هناك نقطة بالنسبة للحجاج الميامين من ولايتي تمنراست وإليزي فهم يتعرضون إلى نوعين من التعب:

تعب تذكرة الطائرة على الحجاج؛ والتعب الشاق الذي يتمثل في السفر. ومشقة السفر هي قطعة من العذاب.

مولانا سبحانه عز وجل أمرنا بأربع ركعات وخففها إلى ركعتين فقط أثناء السفر.

السيد الوزير،

النقطة الثانية والأخيرة؛ النقل الحضري في وسط الولاية؛ صحيح الجزائر - عين صالح - عين قزام متوفر ولكن في بعض البلديات منعدم وعلى سبيل المثال تينزيواتن - تازروت كلّس - تينيراوين البرج؛ هذه البلديات - السيد الوزير - كي أعطيك نظرة بأنه لا توجد بين الواحدة والأخرى 160، 160.

تينزيواتن - تينياوين: 160

البرج - تينياوين: 160

عين قزام - تينزيواتن: 300

هذه هي نقاطي الثلاث؛ أطلب من السيد الوزير أن يأخذها بعين الاعتبار ويعرف بأن مشقتنا مشقة ونحن نصبر كثيرا - السيد الوزير - وشعب تمنراست وشعب الأهفار دائما صابرون وحين اشتكوا فاعلم أنهم اشتكوا كثيرا إلى أن بكوا، فهم لم يشتكوا وإنما بكوا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مسعود قمامة،

الكلمة الآن للسيد وزير النقل.

السيد وزير النقل: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

السيدات والسادة الحضور الكرام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قبل الأمس فقط؛ عرضت مشروع القانون المعدّل

بالإضافة إلى هذا، فإن تعديل القانون المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني والذي صادق عليه مجلس الأمة الموقر بالأمس؛ قد تضمن إدخال نشاط جديد وهو الطاكسي الجوي وأتمنى أن المستثمرين الجزائريين سوف ينخرطون في هذا النوع من النقل ويشاركون كذلك في تقوية العرض واستغلال المطارات غير المستغلة من طرف الخطوط الجوية الجزائرية.

أما فيما يتعلق بكلفة التذكرة نحو مناطق الجنوب فلا بد من القول بأنها حتى ولو اعتبرت عالية بالنسبة لدخل المواطن إلا أنها تبقى بعيدة كل البعد عن السعر الحقيقي لهذا النقل؛ لأن الفارق في التكلفة الحقيقية تدفعه الدولة في إطار دعمها للنقل الجوي نحو مناطق الجنوب، وللإشارة فإن ثمن التذكرة المطبق في بلادنا يبقى كذلك أدنى بكثير من السعر المعتمد في بلدان الجوار والآن الدولة تخصص سنويا ميزانية 02,5 مليار دينار جزائري لتدعيم الأسعار في النقل الجوي الداخلي لشركة الخطوط الجوية الجزائرية وأنا مستعد لإعادة النظر في هذا الموضوع إذا كانت هناك إمكانيات أخرى التي بإمكاننا توظيفها في هذا المجال.

وللإشارة أقول وقد قلت قبل الأمس؛ عند عرضي لهذا القانون إن الدولة قد تكفلت بنقل الطلبة من وإلى الجنوب عند الدخول والخروج الجامعي وإن قانون المالية لسنة 2008 يتضمن كذلك إجراءات لنقل المرضى عند الضرورة من الجنوب إلى الشمال.

وبهذا كله - إن شاء الله - سنخفف من معاناة المواطنين أثناء التنقل من الجنوب إلى الشمال عن طريق الجو.

أما فيما يتعلق بالتوقيت فهو راجع إلى عاملين اثنين: أولاً؛ في بعض الأحيان وفي موسم الصيف لا يمكننا استعمال الطائرات نهاراً لأسباب أمنية. ومن جهة أخرى عدد الطائرات والبرنامج اليومي الذي تقوم به هذه الطائرات لا يسمح لنا باختيار التوقيت الذي من الممكن أن يكون مناسباً أكثر للمواطنين والمهم أننا نقوم بهذه الرحلات ولا نترك

وصلت إلى أسطول بلغ معدل عمر الطائرات التي كانت مستغلة به 21 سنة.

وبالمجهودات التي بذلت منذ 1999؛ وصلنا إلى تجديد كل الطائرات ومعدل عمرها حالياً هو 04 سنوات ولكن عدد الطائرات مازال محدوداً لا يلي كل الطلبات والطلب المتزايد على النقل الداخلي. ورغم كل هذه الضغوطات؛ إلا أن شركة الخطوط الجوية الجزائرية تنجز حالياً عدداً معتبراً من الرحلات نحو مطار تمنراست ونحو مطارات الجنوب الكبير في إطار ضمان الخدمة العمومية المفروضة عليها من قبل السلطات العمومية إلى جانب قيامها برحلات دولية في إطار الحفاظ على مكانتها أو مكانة السوق الداخلية في النقل الجوي الدولي وهذا في إطار التنافس مع الشركات الأجنبية التي عددها 14 والتي تأتي الآن للجزائر.

وفي إطار الإجراءات الرامية إلى تدعيم عرض النقل الجوي الداخلي ليصبح متوازناً مع الطلب؛ فقد قلت بأننا بصدد إنشاء فرع لشركة الخطوط الجوية الجزائرية المتخصصة في النقل الجوي الداخلي مع اقتناء 10 طائرات ذات سعة متلائمة مع هذا النشاط؛ ثانياً اقتنينا الطائرتين اللتين كانتا تابعتين للخطوط الجوية الخليفة والتي سوف تخرج من الصيانة في الشهر المقبل - إن شاء الله - وإن شاء الله تستعمل هاتين الطائرتين للإعانة في توسيع العرض في مجال النقل الجوي الداخلي.

كذلك في إطار توسيع مجال العرض أو مجال النقل الجوي الداخلي؛ كلفنا شركة الطاسيلي للطيران بالتكفل إضافة إلى نقل عمال المحروقات بنقل المسافرين على الخطوط الجوية الداخلية وهي الأخرى بصدد تدعيم أسطولها حيث اقتنت مؤخرًا 04 طائرات لا يتجاوز حجمها 70 مقعداً وهي ستستعمل زيادة على نقل عمال المحروقات كل هذا لإنقاص الضغط على الخطوط الجوية الجزائرية وكذلك تساهم في العرض في النقل الداخلي.

كل هذه الإجراءات - إن شاء الله - سوف تقوم في الأشهر المقبلة بتحسين الخدمة في النقل الجوي الداخلي.

ظروف لم تسمح لنا بمقابلة الوزير واليوم قابلناه والحمد لله بشرنا بأن هناك إجراءات سوف تبشرنا - إن شاء الله - بالخير.

هناك شيء واحد أقلقنا حقيقة وهو الطيران في الليل لأن الشخص المسكين لما يأتي ماذا يفعل؟ أياًتي بغطاء وبرنوس وأمتعة وينام في المطار إلى غاية الثامنة أو التاسعة كي يصل إلى البلد؛ هذا مشكل، هذا مشكل، صحيح إنه مشكل مقلق للمواطن. بودنا أن يضع السيد الوزير في هذا الأمر فتوى خاصة في فصل الشتاء هذا والجو بارد ومختلط، وشكراً.

**السيد الرئيس:** شكراً للسيد مسعود قمامة، السيد الوزير ليس لديه ما يضيفه. قبل إنابة الرئاسة للسيد محمد مدني حود مويسه، ننتقل إلى قطاع التربية والكلمة للسيد توهامي بومسلات، عضو مجلس الأمة ليقراً نيابة عن السيد مسعود بدوحان موضوع سؤاله.

**السيد توهامي بومسلات (نيابة عن السيد مسعود بدوحان):** شكراً سيدي الرئيس.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة معالي الوزراء المحترمين،

زميلاتي زملائي، أعضاء المجلس الموقر،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السؤال الشفوي المقدم اليوم إلى معالي السيد وزير التربية الوطنية يتمثل في طرح إشكالية ظاهرة الأمية في الجزائر.

وعليه أقول: إن التخلص من الأمية يعد أحد العناصر الرئيسية التي تساهم في بناء دولة الحق والقانون وتعزيز الممارسة الديمقراطية ومشاركة جميع فئات المجتمع وشركائه في التعبير عن آرائهم وانشغالاتهم وإسهاماتهم الناجحة في التنمية والتقدم وبالتالي إيصال التعليم والمعرفة إلى

المنطقة معزولة.

أما فيما يتعلق بالنقل السياحي نحو تمنراست ذكر عضو مجلس الأمة المحترم بأن النقل الجوي السياحي يصنّف ضمن النقل الطرفي أو النقل غير المنتظم ولا ترى وزارة النقل أي مانع لتقديم ترخيص للرحلات الجوية لوكالات السفر الراغبة في تنظيم رحلات سياحية بصفة غير منتظمة مخصصة للسواح إلى منطقة تمنراست في إطار التنظيم المعمول به؛ وهو ما عليه الحال الآن بالنسبة للعديد منها التي تقوم بذلك لا سيما في فصل الخريف حيث يكثر الطلب على هذا الاتجاه السياحي.

أما فيما يتعلق بسؤالكم الأخير المتمثل في النقل الحضري؛ فأظن بأنه طرح عليّ السؤال من قبل السيد الوالي وتقدمت بالإجابة؛ نحن مستعدون لإعطاء الترخيص لأي مستثمر يريد القيام بالنقل في هذه المناطق وفي كل الاتجاهات التي يرى ممثلي الشعب أنها تخدم المواطن.

إذن نحن مستعدون من جهتنا لإعطاء الترخيص، مستعدون لاستقبال المستثمرين في هذا المجال والنقل من طرف الشركات العمومية تقريبا لم يعد موجودا. فنحن نطلب منكم تشجيع المستثمرين للاستثمار في النقل فيما يخص هذه الاتجاهات ونحن مستعدون لإعطائهم الترخيص الذي يسمح لهم بالقيام بهذا النشاط وشكراً.

**السيد الرئيس:** شكراً للسيد وزير النقل، أعود فأحيل الكلمة إلى السيد مسعود قمامة إن كان يريد أخذها، الكلمة لك.

**السيد مسعود قمامة:** شكراً للسيد الوزير.

في الحقيقة السيد الوزير قام في العام الماضي بالمبادرة وهو مشكور عليها والآن سوف نذكره لأن الذكرى تنفع المؤمنين فلربما نسينا. صحيح العام الماضي قام بمبادرة وانخفض السعر ولكن شعبنا دائماً يبكي؛ فحين اقترب موسم الحج - في الحقيقة - ضغطوا علينا وسألونا هل قابلتم الوزير؟ هل قابلتم الوزير؟ هل قابلتم الوزير؟ كانت هناك



الجميع رجالا ونساء باعتباره حقا يكفله القانون والمواثيق الدولية.

إن الكفاح ضد الأمية مسؤولية الجميع والتصدي لأحد أهم عوامل التخلف الاقتصادي والاجتماعي والثقافي يعتبر واجبا تفرضه خطورة إشكالية الأمية التي يترتب عنها عجز في التعامل الإيجابي مع الرأي الآخر، وانسداد قنوات التواصل والحوار وغياب أخلاق التواضع وثقافة التسامح والتعايش السلمي بين الأفراد والجماعات والشعوب.

وإليك سيادة الرئيس، معالي الوزير؛ جدول تطور الأمية في الجزائر بالأعداد والنسب ونعطي هذه الصورة حتى نبين بإيجاز تفشي هذه الظاهرة في المجتمع ونكتفي بسرد نتائج الاستقصاء الأول الذي أجري في سنة 1962 وكذا الإحصاء العام للسكان والمساكن لسنة 1966، وكذا الإحصاء الأخير لسنة 1998؛ والاستقصاء الأخير الذي تم في سنة 2002.

وأقول: إن نتائج الاستقصاء الأول لسنة 1962 أعطى نسبة الأمية في الجزائر حوالي 85% والعدد المطلق للأميين كان 5.600.000.

أما الإحصاء العام للسكان والمساكن لسنة 1966 فأعطى نسبة 74,60% من نسبة الأمية في المجتمع وتمس حوالي 5.800.000 مواطنا.

أما الإحصاء الأخير لسنة 1998؛ فأعطى نسبة أمية تقدر بـ 31,66% وهو ما يقارب 7.000.000 نسمة.

أما الاستقصاء الأخير الذي تم في 2002 ومس حوالي 20000 عائلة فأعطى نسبة 26,5% كنسبة أمية موجودة في المجتمع وما يعادلها بعد إجراء عملية إسقاط ما يعادل 8.000.000 نسمة.

إذن من خلال هذه المعطيات نلاحظ:

1- أن المصدر الرئيسي لتفشي ظاهرة الأمية يعود أساسا إلى عدم تمدن الأطفال في السن القانوني كما ينص عليه الأمر رقم 35/76 المؤرخ في 16 أبريل 1976 المتضمن تنظيم التربية والتكوين وخاصة المادة 05 والمرسوم رقم 66/76 المؤرخ في 16 أبريل 1976 والذي يتعلق بالطابع الإجباري

للتعليم الأساسي.

ومن هذا التشخيص والمعينة - معالي السيد الوزير- نلاحظ أنه لم يتم تسجيل أية رقابة على أرض الواقع فيما يخص تطبيق القانون المذكور أعلاه سواء كان من طرف مصالح قطاع التربية أو مصالح الشرطة والدرك الوطني أو الجماعات المحلية.

والسؤال الذي يطرح على سيادتكم اليوم هو:

هل هناك إجراءات سيتخذها قطاعكم للتطبيق الفعلي للقانون المتضمن إجبارية التمدن؟ أما الشطر الثاني من السؤال في هذه المداخلة، فيتعلق بنتائج الاستقصاء الأخير والذي أعطى حوالي 8.000.000 شخص هذا رقم يعتبر رقما مرعبا رغم المجهودات المعتبرة التي تبذل من طرف السلطات العمومية عن طريق الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار لإخراج هؤلاء المواطنين من ظلمات الجهل والسماح لهم تدريجيا للدخول إلى مجال العلم والمعرفة.

إن الإمكانيات المادية والبشرية - معالي السيد الوزير- المجندة للقضاء على هذه الظاهرة، ظاهرة الأمية والمتمثلة في الخزان الموجود المقدر بـ 08 ملايين أمة غير كافية.

والسؤال الذي أود طرحه اليوم:

ألا ترون سيادة الوزير أن تدعيم الفروع الجهوية للديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار بالإمكانيات المادية والبشرية أصبح أكثر من ضروري خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار السياسة والاستراتيجية المعدة لقطاعكم التي تتحدث على تحقيق من بين الأهداف التي تتحدث عنها وهي تقليص هذه الظاهرة إلى 3.000.000 أمة في مطلع سنة 2012.

شكرا والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد توهامي بومسلات، الكلمة الآن للسيد وزير التربية الوطنية، ممثل الحكومة فليفضل مشكورا.



المرحلة فقط، لأننا في السنة القادمة إن شاء الله نودّ بداية مرحلة جديدة هي الشروع في التعليم التحضيري أي تدرس أبنائنا انطلاقاً من 05 سنوات وأردنا بهذه الصفة أن ندرس - خلال سنتين إلى ثلاث سنوات - 630.000 تلميذاً حتى يصل عدد التلاميذ على المستوى الوطني في المدارس الجزائرية إلى أكثر من 8.000.000 تلميذ.

أخي العزيز، تكلمت عن التمدن؛ والتمدن اليوم على مستوى الوطن يمثل 97% من أبنائنا الذين بلغوا 06 سنوات وهم موجودون في المدارس الجزائرية. أما العدد الباقي 03% لم يكن راجعاً إلى الدولة إخواني؛ فالإمكانات موجودة؛ لكنه راجع إلى خصوصية اجتماعية للجزائر وهذا الوضع يمس 05 أو 06 ولايات وسأذكرها لكم، دون أن ننسى أن هناك ولايات أخرى تعاني من صعوبات ولكن الأكثر صعوبة هي خاصة تمنراست، الأغواط، الجلفة، إليزي، هذه الولايات لديها صعوبات! لماذا؟ لأن المواطنين الذين يعيشون في هذه المناطق هم من الرّحل ولذلك لديهم خصوصياتهم؛ هذا لم يمنع الدولة الجزائرية من الانطلاق ونحن نساهم في تقويتها من أجل حل هذا المشكل بصفة نهائية وذلك بعملين:

أولاً؛ بدأنا في عمل كبير وهو فتح الداخلات على المستوى الابتدائي والإكمالي والثانوي، والآن -إخواني- توجد مدارس ابتدائية بداخلات في تمنراست وكذلك في كل الولايات التي ذكرتها ناهيك عن النظام النصف داخلي والداخلي على المستويين الثانوي والإكمالي.

إخواني، الدولة الآن ذهبت إلى شيء آخر أكثر من ذلك وهو المدارس المتنقلة، أي أننا سوف ننشئ مدارس وحتى مفتشيات تنتقل مع أبنائنا ومع أوليائهم وهذا سوف يساعدنا -إن شاء الله- لنصل إلى الأهداف المرجوة.

لا تنسوا -إخواني- أن نسبة المتمدرسين بلغت 43,5% في سنة 1965؛ وهذا التاريخ ليس ببعيد في حياة المدارس وفي حياة الدول. هذا يعني أنه زمن قصير لكن منجزاته كبيرة ولهذا أقول بأننا

السيد وزير التربية الوطنية: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس الجلسة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، السيد عضو مجلس الأمة، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. السيد عضو مجلس الأمة، سؤالكم الذي تقدمتم وتفضلتم به يطرح شيئين أساسيين هما موضوع الأمية وما يربطه بعملية تدرس أبنائنا على مستوى الوطن.

وأريد أن أشير هنا إلى أنه منذ استرجاع السيادة الوطنية وإصدار الدستور الأول للجمهورية الجزائرية في سنة 1963 نص هذا الدستور على أن التعليم إجباري والثقافة ممنوحة للجميع دون أي تمييز إلا ذلك الناتج عن كفاءات الشخص وحاجيات الجماعات؛ وهذا ما نص عليه كذلك دستور 1996 حينما جعل الحق في التعليم مضمونا وكذلك جعل التعليم إجبارياً. ونصت كذلك أمرية 16 أفريل 1976 بأن التعليم إجباري حتى سن 16 سنة وتكلمنا لأول مرة على ديمقراطية التعليم وعلى أن التعليم إجباري وإلزامي ومجاني لجميع أطفال الجزائر حتى سن 16 سنة.

وأنتم تعلمون وقد صادقتم على القانون التوجيهي للتربية الوطنية قبل يومين مع المجلس الشعبي الوطني وأنتم مشكورون. وهذا القانون كذلك اتجه إلى ما هو أبعد ونص على أن التمدن إجباري أولاً؛ ثانياً أنه إجباري حتى سن 16 سنة. وأضفنا أكثر من ذلك وخصصنا عقوبة تتمثل في غرامة مالية تتراوح ما بين 5000 و50000 دج ضد الذين يرفضون هذا المبدأ. والبعض من النواب وأنتم كذلك أعضاء مجلس الأمة كنتم ضد هذا، لكن هذا يعني بأن الدولة الجزائرية سائرة في صرامة أكثر في بناء استراتيجيتها.

أخي العزيز، يجب أن تعلم بأن عدد التلاميذ في الجزائر ما بين سنة 1962 والسنة الماضية قد تضاعف 10 مرات إذ انتقل من 750.000 إلى 7.600.000. زيادة على ذلك نحن لم نتوقف عند هذه

أشخاص من يتعذر عليهم الذهاب إلى المدرسة إلى غير ذلك من الأمور.

إخواني، دائما في هذا الباب أردت أن أتكلم كذلك عما تنفقه الدولة في هذا الميدان وأذكر فقط ما قمنا به مؤخرا أي من 1999 إلى يومنا هذا.

إخواني، فيما يخص المؤسسات التربوية - لأن هذا مرتبط بتمدرس أبنائنا والإمكانيات التي تمنحها الدولة - من سنة 1999 إلى سنة 2006 تم بناء نسبة 44% مما أنجزته الدولة من 1968 إلى 1994 والآن إذا قمنا بحساب ما سنقوم به من سنة 1999 إلى سنة 2009 فسننجز ما أنجزته الجزائر من سنة 1968 إلى سنة 1999. أما المشاريع التي هي في إطار الإنجاز فقد بلغت 14 ألف حجرة درس، 500 ثانوية، 1100 إكمالية هذا يعني بأن الجزائر أعطت كل الإمكانيات لحل مشكل تـمدرس أبنائنا.

إخواني، أنتقل الآن إلى قضية محو الأمية، وأقول إن الجزائر يضرب بها المثل في مكافحة الأمية، لا يمكن أن ننسى أن الأمية في سنة 1962 كانت بنسبة 85% بل أكثر من ذلك 90% من الجزائريين كانوا أميين. إن النسبة المقدره بـ 85% هي من إحصائيات الفرنسيين ثم لما غادر الفرنسيون بلغت النسبة 90% في سنة 1962 هذا من إرث فرنسا وإرث الاستعمار لكي لا ننسى، فهم مجدوا الاستعمار ونصوا عليه في قوانينهم، لكن نقول لهم هاتوا ما عندكم إن كنتم صادقين، لدينا الأرقام لقد تركوا 39 ثانوية و39% أمي وجامعة واحدة والحديث قياس. إخواني كم هو رقم تناقص الأمية؟ من 90% إلى 21,3% في سنة 2005 بمعنى أن الجهود المبذولة من طرف الجزائر يضرب بها المثل. لو سمحتم أقرن بين بعض الدول الصديقة والعزيرة والشقيقة وهي الدول العربية في الميدان التربوي وفيه مجال للمقارنة، نحن أحسن من مصر والمملكة المغربية وحتى العراق قبل الاحتلال من طرف أمريكا وحلفائها إلى غير ذلك وهذا يعني أن الجزائر تقوم بعمل جبار ولو إلى حد الآن مازلنا نقول إن الأمية مهما كانت نسبتها هي أمية ولو بقي أمي واحد في الجزائر وإنني أوافق تماما السيد عضو

- إخواني- في هذا المشوار لهذا الميدان؛ أصبحت دولة الجزائر يضرب بها المثل.

قبل أن أوافيكم بخلاصة هذا البند أنكركم مجددا بأن أبنائنا الذين يكملون تعليمهم في المدرسة الابتدائية أي الذين يقضون 05 سنوات على الأقل في المدارس الابتدائية بلغت نسبتهم المئوية 96% وكذلك هناك 97% من المتمدرسين في السنة الأولى ابتدائي هذا يتركنا في نفس المستوى مع إيطاليا على الصعيد الدولي وهنا بإمكانكم النظر إلى ما قام بإنجازه البنك الدولي ونحن - كما قال البنك الدولي- من الدول القلائل التي - بدون شك- ستصل إلى أهدافها الخاصة بالألفية.

إخواني، هذا لا يمنعنا من القول بأنكم يجب أن تعلموا ماهي مشاكلنا؟ فالجزائر خرجت بحل هذا المشكل بصفة إجمالية.

لما ندخل في التفصيل والتدقيق؛ هذا يعني بأننا وصلنا إلى مرحلة نوعية فعلى سبيل المثال: نسبة التمدرس في الشلف هي 99% حسنا؛ ولكن إذا دخلتم في التفصيل تجدون نسبة التمدرس في البعض من البلديات 50%، هذا يعني بأن البلديات عددها قليل وحجمها صغير ولكن مسها عدم التمدرس الخاص بأبنائنا البالغين 06 سنوات.

هذا يعني بأن هذه السنة سوف نقوم بأكبر عملية وبتفسير أدق وبإمكانيات أكثر، وهذا يعني بأن الولايات التي ذكرتها وسوف نتعامل معها بالتفصيل إذ أن الدخول في التدقيق في بعض الولايات يبين بأننا سنصل إن شاء الله إلى الأهداف المرجوة.

أقول لكم فقط بأن الإمكانيات موجودة: بناء المؤسسات التربوية، النقل المدرسي، المطاعم المدرسية، الإمكانيات المادية كلها موجودة ورئيس الجمهورية شخصيا أعطى تعليمه للحكومة ولي شخصيا بأن كل الإمكانيات الواجب تحقيقها لحل هذا المشكل نهائيا ستطبق هذا العام.

زيادة على ذلك يا إخواني، لا توجد دولة وصلت إلى نسبة 100% من التمدرس، لأن التمدرس راجع إلى أشياء عديدة، فهناك أطفال مرضى، وهناك

والتعليم المهنيين، وزارة الشؤون الدينية، وزارة الثقافة حيث تفتح مؤسساتها كل يوم بعد الساعة الخامسة لكل الجزائريين ويشاركنا في هذا النضال المنظمات غير الحكومية التي لا بد أن تلعب دورا كبيرا.

الآن فيما يخص الأميين النظاميين، فلا بد من كل وزارة أن تحل مشكلتها والآن قمنا بتنصيب لجان وانطلقت منذ شهر سبتمبر.

إخواني، هذا العام وصلنا إلى أكثر من 600 ألف أمة متدرس بعدما كان هذا العدد 170 ألفا. أبشركم خيرا، بحيث أصبحنا شيئا فشيئا نقرب من حل لهذا المشكل وأصبح الناس يلتحقون بمدارس التعليم لأن مشكل الأمية - إخواني - ليس بمشكل إمكانيات بقدر ما هو كيف يمكن أن نجذب الناس ليلتحقوا بالدراسة، ليس من السهل أن نقنع شخصا في سن الستين أو أكثر من خمسين سنة وندعوه للذهاب للتعلم، ليس من السهل تماما تعليم الأميين ولذلك فمكافحة ذلك في هذا الميدان يتطلب مكافحة جماعية ولا بد من مساعدة الجميع كالنقابات، المنظمات غير الحكومية، الحكومة، كل الشعب علما أن الإمكانيات متوفرة ابتداء من هذه السنة - هذا ليس كلاما فقط - لقد سألتني الحكومة بكم تقدر هذه العملية؟ فقلت 45 مليار دينار، فوافقت الحكومة توفيرها لمدة عشر سنوات المقبلة، ما هذه إلا لمكافحة الأمية، 45 مليار دينار أي 4500 مليار سنتيم، وابتداء من هذا العام انتقلنا من 9 ملايين سنتيم في قانون المالية التكميلي لسنة 2007 إلى مائة وثمانية وثمانين مليار سنتيم في قانون المالية لسنة 2008 ما يعني أن الدولة الجزائرية والحكومة الجزائرية أعطت كل الإمكانيات لحل هذا المشكل بصفة نهائية.

تكلمت عن فروع الديوان: من الآن إلى خمس أو ست سنوات لا تبقى ولاية بدون فرع فيما يخص ديوان مكافحة الأمية وصدر هذه الأيام النص الجديد في إطار الاستراتيجية الجديدة لمكافحة الأمية وأنشأنا كذلك دواوين جديدة وغيرنا كذلك مضمون القانون لنسمح للمنظمات غير الحكومية بمشاركة

المجلس إذ لا نرتاح بدون حل لمشكل الأمية. أعطيكم بعض الأرقام أولا، أغلبية الأميين في الجزائر يبلغون أكثر من 60 سنة، بمعنى أنهم أميون منذ فترة الاحتلال الفرنسي.

ثانيا، أغلبية الأميين نساء، ثالثا. لا بد أن تعلموا أن أغلبية الأميين متواجدون في الأرياف وليس في المدن.

إن استراتيجية الدولة لهذا العام، نقوم بها لأول مرة بعد استراتيجية الرئيس الراحل بومدين رحمه الله. لأن بعد الأزمات المعروفة التي عشناها علاوة عن الإمكانيات المادية في الثمانينات أدت من شأنها إلى عدم الاعتناء بهذا الموضوع لذلك فإن استراتيجية محو الأمية لم تنطلق إلا هذا العام. أما الاستراتيجية العالمية لمحو الأمية فهي تعمل على ضرورة تقليص الأمية بنسبة 50% خلال العشر سنوات المقبلة بينما الجزائر وعلى رأسها فخامة رئيس الجمهورية فقد دعا إلى ضرورة محو الأمية خلال العشر سنوات. ولذلك فهدفنا خلال الخمس سنوات المقبلة هو تقليص نسبة 50% من الأمية وفي العشر سنوات المقبلة لا بد من محوها تماما على مستوى الوطن.

كيف سيكون ذلك، قلت السيد عضو المجلس مشكور، إن مكافحة الأمية ليست مشكلا خاصا بقطاع التربية وإنما هي مشكل الجميع ولذلك حينما فتحنا الملف على مستوى الحكومة وجدنا أنه لا بد من إصدار قوانين من طرف فخامة رئيس الجمهورية لكي يتحمل كل قطاع مسؤوليته فيما يخص محو الأمية هذا أولا، ثانيا لا بد لبعض القطاعات من مد يد المساعدة خاصة للنساء لأن عددهم كبير مقارنة بالرجال ولذلك نطلب من الأخت نوار جعفر المكلفة بالعائلة أن تساعدنا حتى ندخل البيوت عن طريق النساء إلى غير ذلك وهذه النقطة لها دور حساس على مستوى الوطن.

أما الوزارات التي من الضروري أن تفتح أبوابها لحل مشكل الأميين غير النظاميين - فيما بعد أرجع إلى النظاميين - فهي: وزارة التربية الوطنية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة التكوين

رشيد عساس، عضو مجلس الأمة لي طرح سؤال زميله السيد لزهارى بوزيد، فلي تفضل.

**السيد رشيد عساس (نيابة عن السيد لزهارى بوزيد):** بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس،  
السادة أعضاء الحكومة،  
زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة،  
السادة الحضور،  
السلام عليكم.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ 8 مارس سنة 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

يشرفني أن أطرح على معالي وزير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال نص السؤال الآتي: حسب دراسة لخبراء برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) فإن نسبة الربط بالإنترنت في الجزائر لا تتعدى 5,33% وسبب هذا التأخر هو:

– غلاء سعر الحاسوب،

– ارتفاع سعر الربط بالإنترنت.

1 – ما رأيكم في هذا التقييم؟

2 – ما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها لجعل الأنترنت في متناول العائلة الجزائرية المتوسطة والضعيفة الدخل؟ وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد رشيد والكلمة الآن للسيد ممثل الحكومة، وزير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، فلي تفضل.

**السيد وزير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال:** بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد؛

سيادة الرئيس المحترم،

في هذا المشوار.

أواصل فيما يخص تدميرس أبنائنا الذين تصل أعمارهم ست سنوات، لا تنس السيد عضو المجلس أن هذه العملية نقوم بها على أحسن ما يرام بالتنسيق الكبير مع البلديات والوزارة ولكن هذا العام أردنا أن ندخل مرحلة نوعية والقانون الذي صادقت عليه قبل يومين يسمح بإصدار نصوص جديدة فيما يخص هذا البند بالذات ليس فقط لتدريس أبنائنا كما كنا نقوم به بصفة جماعية ولكن ندخل في التفاصيل داخل الولايات. وفسرت ذلك على سبيل المثال حينما تكلمت عن ولاية الشلف.

السيد عضو المجلس المحترم شكرا جزيلاً على سؤالكم وأنا في خدمتكم لإعطائكم أجوبة إضافية إن أردتم ذلك، شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير والكلمة الآن للسيد توهامي صاحب السؤال، فهل تريد التعقيب؟

**السيد توهامي بومسالات:** شكرا سيدي الرئيس والشكر موصول إلى معالي السيد الوزير على هذه الإيضاحات والمعلومات المقدمة التي أعتبرها وافية وشاملة فيما يخص هذا المحور من السؤال وحتى القطاع بشكل عام ما أريد قوله هو أن لا أحد يستطيع أن ينكر المجهودات المبذولة والإمكانيات الكبيرة والهائلة التي وضعت في إطار برنامج فخامة رئيس الجمهورية والتي أعطيت لهذا القطاع وكذلك الإنجازات الموجودة في الميدان، لكن من باب الحث على الاستعمال الأمثل للإمكانات الموجودة والإطارات الموجودة وكذا الهدف من تحقيق الأهداف المرجوة في إطار الاستراتيجية الوطنية، جاءنا هذا الانشغال والاستفسار حتى نفعل كل التدابير وكل الإجراءات المتخذة في الميدان ونصل جميعا إلى تحقيق المبتغى وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** هل يريد السيد الوزير تعقيبا؟ لا؟ شكرا. والآن أحيل الكلمة إلى السيد



جزائري لحواسب المكاتب و88 ألف دينار جزائري بالنسبة للحواسب المحمولة مع إمكانيات تسديد بالتقسيط في فترات محددة بين 12 و36 شهرا، مما يسمح لنا بالقول إنها أقل بكثير من تلك الأسعار المطبقة في البلدان المجاورة.

وتأكيدا منها على عزمها المتواصل في ترقية استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال واستيعابها في أوساط المجتمع اتخذت الحكومة في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2007 إجراءات تحفيزية من شأنها المساهمة بصفة مباشرة في تخفيض ملموس لهذه الأسعار تتمثل هذه الإجراءات في تخفيض رسم القيمة المضافة من 17% إلى 7% وتقليص نسبة الفائدة المصرفية وتكلفة البرمجيات.

إلى جانب ذلك من المنتظر أن تشهد كلفة الربط بالإنترنت ذي السرعة الفائقة من خلال تخفيضات تدريجية محسوسة وكنتم قد أعلنت من ولاية غرداية في الأشهر الماضية أننا سندخل قبل الثلاثي الأول للسنة المقبلة إن شاء الله الإنترنت في كل بلديات الوطن ستكون 1541 بلدية مرتبطة كاملة بالإنترنت ذات السرعة الفائقة (ADSL) وهذه ثورة رقمية، ثورة تكنولوجية ستعيشها الجزائر لا محالة.

هذه هي بعض الإجابات التي ارتأينا تقديمها لكم، شاكرا اهتمامكم بالقطاع، شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير، هل يريد صاحب السؤال التعقيب؟ تفضل.

**السيد رشيد عساس:** أعتبر أن الإجابة كافية وشفافية، شكرا لمعالي الوزير على هذه التوضيحات.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد رشيد والكلمة الآن للسيد الوزير إن أراد تعقيبا؟ لا؟ شكرا السيد الوزير. والآن أحيل الكلمة إلى السيد الحاج العايب، عضو مجلس الأمة لطرح سؤاله الشفوي على السيد وزير السكن والعمران.

السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر. لقد تفضل الأخ السيد لزهاري بوزيد بسؤال شفوي ألقاه نيابة عنه عضو المجلس المحترم السيد رشيد عساس حول التقييم الذي جاءت به دراسة أجراها خبراء برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) والتي مفادها أن نسبة الربط في الجزائر ضعيفة بسبب غلاء سعر الحاسوب وارتفاع سعر الربط بالإنترنت.

ردا على ذلك وفيما يتعلق بنسبة الربط بالإنترنت، أود الإشارة إلى أن ملاحظة أصحاب الدراسة التي قام بها (PNUD) تكون صحيحة قبل الإصلاحات التي تم تنفيذها في القطاع منذ 1999 بناء على توجيهات فخامة رئيس الجمهورية، أما اليوم فالنتائج المحققة تبين عكس ذلك تماما. بالفعل لقد تم في هذا الصدد تسجيل نتائج استثنائية حيث انتقل عدد مزودي خدمات الإنترنت من مزود واحد في 1999 إلى 71 مزود في سبتمبر 2007 في حين ارتفع عدد مستعملي هذه الخدمة من 10 آلاف إلى أربعة ملايين في نفس الفترة، كما سجل عدد المنافذ إلى الإنترنت بالسرعة الفائقة تطورا جد ملموس إذ يبلغ حاليا أربعمائة وعشرة آلاف منفذ ومن المرتقب أن يصل عدد المشتركين في هذه الخدمة إلى خمسة ملايين في أفاق 2010 ومن خلال المعطيات التي أوردتها والمضبوطة في سبتمبر 2007، يمكن القول إن الجزائر من بين البلدان التي حققت نسب تطور معتبرة جدا في مجال النفاذ إلى الإنترنت بسرعة عادية وسرعة فائقة. هذا ونسجل تحسنا يوميا بفضل عملية أسرتك (حاسوب لكل عائلة) الرامية إلى تمكين كل أسرة جزائرية من اقتناء حاسوب شخصي مع النفاذ إلى الإنترنت بالسرعة الفائقة عند آفاق 2010. فهذه العملية ستساهم لا محالة في بلوغ عدد 6 ملايين حواسب ونسبة 70% من مستعملي الإنترنت في أوساط المواطنين.

أما فيما يخص الأسعار، فتعتبر تنافسية جدا في السوق في إطار هذه العملية التي تشارك فيها عدة أطراف معنية، إذ تتراوح ما بين 37 ألف دينار



**السيد وزير السكن والعمران: شكرا سيدي الرئيس.**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود في البداية أن أتقدم إليكم بمناسبة عيد الأضحى المبارك بأحر التهاني وأطيب الأمنيات راجيا من المولى عز وجل أن يعيده علينا وعلى كافة الأمة الإسلامية بالخير واليمن والبركات.

تفضل السيد عضو مجلس الأمة الموقر الحاج العايب بطرح سؤال شفوي يتعلق بما وصفه بالفوضى في البناء التي تشوه جماليات مدننا متسائلا بذلك عن الإجراءات التي تعتمدهم وزارة السكن والعمران اتخاذها لوضع حد لهذه الظاهرة.

بطبيعة الحال إن الملاحظات التي جاء بها السيد عضو مجلس الأمة المحترم في مقدمة سؤاله تعكس الواقع. واقع يؤسفنا جميعا بدءا من فخامة السيد رئيس الجمهورية الذي تطرق للظاهرة المرسومة في عدة مناسبات إثر زيارته الميدانية وخاصة بمناسبة جلسات الهندسة المعمارية التي انعقدت في يوم 19 ديسمبر 2006، أود التذكير أن فخامته شخص في خطابه الافتتاحي الذي ألقاه بالمناسبة النقائص الملحوظة، كما أعرب عن عدم رضائه عما ينجز من بنايات سواء من الناحية الهندسية أو من حيث العمران بقوله إن البنائيات أصبحت لا تستجيب كأنماط على ما نبتغيه للمواطن أو للوطن من أناقة ورونق في التضامن الاجتماعي والإنجاز، ملحا أنه لا يمكننا أن نستمر في تجاهل الحاجة الملحة إلى إعادة تهيئة الفضاءات المعيشية غير المكيفة مع مقتضيات الجديدة أو المتدهورة بسبب أخطاء الماضي. ولا يمكننا أن نستمر في تساهلنا مع الاختلالات التي تميز النسيج العمراني والفوضى التي تطبع توسعه ومع تكاثر المناطق التي لا تستوفي شروط السلامة ومع التشويه المتزايد

**السيد الحاج العايب: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.**

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي.

السؤال مطروح للسيد وزير السكن كالتالي:

طبقا لأحكام المادة 143 من الدستور والمادتين 68 و 71 من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ في 08 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛ يشرفني أن أطرح على معاليكم سؤالا شفويا هذا نصه:

تعرف بلادنا توسعا كبيرا في بناء السكنات الفردية والجماعية، سواء على مستوى المدن الكبرى أو المدن الصغيرة. غير أن الملاحظ على هذه المدن أو بالأحرى هذه السكنات، هو خلوها من أي نسيج يعكس مقوماتنا الثقافية أو الجمالية أو الحضارية، بحيث أصبحت البنائيات عبارة عن أقفاص من الأجر الأحمر والإسمنت المسلح بعدة طوابق بنيت فوق مستودعات في الطابق الأرضي، بحيث أصبح مفهوم السكن الخاص مرادفا للمرآب من أسفل والصون بالآجر من أعلى دون مراعاة للواجهة والتي هي ملك للجماعة السكانية.

من جانب آخر، نلاحظ أن السكان في بعض العمارات يقدمون على إحداث تغييرات على واجهة شققهم بشكل يشوه العمارة ككل، هذا دون أن ننسى التسييج الفوضوي للنوافذ والشرفات الذي يمس بقواعد السلامة والأمن في العمارات.

وسؤالي إليكم السيد الوزير هو: ما هي الإجراءات التي تعتمدهم القيام بها لوضع حد لهذه الفوضى في البناء وهذا التشويه الذي أفسد جمال المدينة؟ وشكرا السيد الوزير.

**السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد الحاج والكلمة الآن للسيد وزير السكن والعمران، ممثل الحكومة، فليتفضل.**

رقم 90 - 29 المتعلق بالتهيئة والتعمير سنة 2004، هذا التعديل الذي أضحى ضروريا بعد زلزال 21 ماي 2003، خول للسلطات المحلية صلاحيات تسمح لها بتوقيف وهدم كل بناية تنجز بدون رخصة، من غير اللجوء إلى القضاء كما كان مفروضا في السابق وهذا تقدم ملحوظ لكن يبقى مشكل تنفيذ ما ورد في هذا القانون وبطبيعة الحال سوف يتم كذلك تقييم مدى فعالية هذا الإجراء وما يستلزم من تثمين من أجل توضيح أدق للمسؤوليات الملقاة على عاتق كل طرف.

فيما يخص الجانب المتعلق بتسيير وصيانة البنايات السكنية وأعني بهذا العمارات الجماعية، نحن كذلك بصدد دراسة المرسوم التنفيذي 83 - 666 المؤرخ في 12 نوفمبر 1983 المعدل والمتمم والمحدد لقواعد تسيير الملكية المشتركة والذي لم يعرف للأسف التطبيق المطلوب وذلك لعدة أسباب منها على وجه الخصوص: عدم استجابة شاغلي السكنات سواء كانوا مستأجرين أو مشتركين في الملكية في غياب إجراء الردع يجبرهم على تطبيق التنظيم الساري المفعول لاسيما وضع أجهزة الملكية المشتركة وتسديد المستحقات الإيجارية.

وفي هذا الصدد إن الحظيرة العمومية أقولها صراحة بالنسبة لتسديد المستحقات لا يتجاوز حاليا 35% وهذه النسبة وطنية واتخذنا بعض الإجراءات التحسيسية أولا وهي إجراءات طبقا لقوانين الجمهورية لكي يكون المردود أحسن ويمنح للقائمين على هذه الأشغال أي أعمال الصيانة اليومية النفقات اللازمة لكي يقوموا بما يستجيب لصيانة هذه الحظيرة.

لابد أن أشير في هذا الإطار كذلك إلى أن المواطن بحكم أنه طرف أساسي في أية عملية تهدف إلى تحسين إطاره المعيشي، يحتاج إلى تحسيس وتوعية بضرورة إشراكه في كل ما من شأنه أن يحسن شروط معيشته في الأحياء السكنية، مرة أخرى المواطن هو الهدف وهو أيضا المحرك لمثل هذه العمليات التي تشركه في كل أطوارها. لذلك سوف نعمل جاهدين على توفير الشروط الضرورية

الذي يطول من نظافة مدننا وقرانا وجمالها. بهذا الشأن تفضل فخامته قائلا: نحن حقا في حالة ضغط واضطرار إلى تلبية حاجيات الناس وطلباتهم المتزايدة ولكن هذا لا يغنيننا عن الخروج عن النمط الذي دأبنا عليه حتى الآن من الناحية القانونية والهندسية المعمارية وحث فخامته على ضرورة أخذ الإجراءات المناسبة لوضع حد لهذه الظاهرة السائدة بما فيها سن قوانين دقيقة وصارمة تؤطر التشييد والبناء وهو التوجيه العام اعتمد عليه برنامج الحكومة والذي صادق عليه البرلمان مؤخرا بغرفتيه.

في هذا الإطار، سطرت وزارة السكن والعمران جملة من الإجراءات أذكر منها تلك التي لها - حسب اعتقادي - صلة مباشرة بسؤال السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بخصوص العمران وإشكالية البنايات غير المكتملة ونظرا لتأثيرها السلبي على النسيج العمراني، قدمنا مشروع قانون للحكومة يكرس ضرورة إتمام مثل هذه البنايات، هذا النص القانوني سوف يعالج كذلك إشكالية أو تسوية الأوضاع المتعلقة بمتطلبات قواعد مطابقة البنايات التي أنجزت دون مراعاة القواعد التشريعية والتنظيمية السائدة. هو نص ثقيل جدا، لأنه يعالج حالة تراكمت منذ الاستقلال وطبعا تطلب وقتا كثيرا لأنه يعالج كذلك مسألة تطابق السكنات مع القوانين المعمول بها.

بالموازاة مع ذلك لقد شرعنا في تقييم النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالعمران، علما أن معظمها قد صدرت منذ أكثر من 15 سنة وذلك لتحديد ما يجب تكييفه مع أحكام تتماشى والمستجدات قصد علاج النقائص المسجلة، نحن الآن في مرحلة تقييم لجل القوانين و جل النصوص التنظيمية التي تهم قطاع العمران خاصة لكي نثمن ما يجب تثمينه وكذلك نحسن ما يلزم تحسينه لأن كل قوانين العمران والتنظيم سنت تقريبا منذ 15 سنة، لذا ارتأينا أن نقيم الترسانة القانونية والتنظيمية.

وبهذا الصدد أود التذكير أنه تم تعديل القانون

نبدأ في البناء لأن بناء العمارات في أوعية غير ممهدة خلق مشاكل كثيرة وفرض على الدولة رصد كل هذه الأموال لكي نستدرك هذا العجز والاستدراك - كما تعلمون - ليس بالعملية السهلة فما دام الحي مسكونا لابد أن نشغل بصفة منتظمة جدا وتتطلب وقتا أطول.

كذلك من بين التوصيات التي أعطيت، تجهيز المجمعات السكنية بالمرافق المطلوبة قبل وضعها حيز الاستغلال. لطالما جعلنا بعض الأحياء السكنية المستغلة بدون شبكة أو متطلبات فانعكست سلبا على المواطنين بصفة عامة وبالتالي اتخذنا إجراءات لكي لا تستغل إلا السكنات المجهزة والمهياة لاستقبال المواطنين وهذا سيكون له إن شاء الله انعكاس إيجابي على المواطنين المستغلين للسكن. وأخيرا، تكييف التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلق بالنشاط العقاري، خاصة من جانب قواعد ممارسة الترقية العقارية وكذا مؤهلات والتزامات المرقى العقاري، طالما كانت التزامات خالية من بنود تلزم هؤلاء المرقين لفعل ما تم الالتزام به في العقود سنكيف إن شاء الله تشريع 03-93 المؤرخ في مارس 2003 بالمقتضيات الجديدة التي فرضها علينا السوق العقاري لأنه عرف تطورا كبيرا.

إننا على استعداد لتوفير التحفيزات التي من شأنها تشجيع ظهور صناعة حقيقية للبناء، تسمح باستعمال أنظمة بناء فعالة تقنيا، كما نشجع أيضا على استعمال مواد بناء جديدة تطابق مقتضيات عصرنة البناء.

هذه الجهود ستؤدي - لا محالة - إلى تطوير القطاع الصناعي الوطني في مجال مواد البناء. نحن محتاجون إلى صناعة البناء صناعة حقيقية لأن البناء أصبح صناعة ويتحكم فيه كل ما يدور حول الصناعة من برمجة وتنظيم إلى غيرها من أمور تهتم القطاع كباقي القطاعات وقطاع الصناعة بصفة خاصة.

أود في الأخير أن أشير إلى الجانب المتعلق بالسكن الريفي الذي يحظى بدوره باهتمام كبير من

التي من شأنها رفع مستوى ونوعية المحيط وتوعية المواطن من أجل مساهمته الفعالة في تكريس قواعد تحسين إطاره المعيشي وتسيير الأجزاء المشتركة، ولاشك أنكم تعلمون بالجهود المبذولة من طرف الدولة لتحسين الإطار المعيشي، من خلال ما تم رسده من اعتمادات هامة، قصد التكفل بالعجز المسجل في التهيئات، حيث إنه من 2005 إلى 2007 رصد لهذا الجانب ما يقدر بـ 189 مليار دينار أقول 189 مليار دينار في ميزانية التجهيز، كما خصصت في قانون المالية لسنة 2008 الذي تمت المصادقة عليه من طرف هذا المجلس الموقر اعتمادات تقدر بـ 123,6 مليار دينار مما سيرفع الميزانية الموجهة للتهيئة والتحسين الحضري إلى أكثر من 300 مليار دينار جزائري أقولها صراحة، منذ الاستقلال لم تعط الدولة الجزائرية هذه الأهمية وهذه الأموال قصد تحسين المحيط الحضري، بحيث إنه بعد اجتماع الحكومة مع الولاية في أوت 2006 قرر فخامة رئيس الجمهورية رصد 100 مليار دينار جزائري في ميزانية 2007 لهذه العملية وهي تسير بتنظيم وبتحكم وباشتراك كل المتعاملين وخاصة المنتخبين لأنها عملية صعبة وتتطلب جهد الجميع وكذلك نحرص على الجانب التقني لكي يكون العمل جادا لا يستلزم الرجوع إليه بعد سنة أو سنتين. ينتظر من هذا الجهد انعكاسات إيجابية على الجوانب الاجتماعية والمعيشية والعمرانية والبيئية.

وأرى كذلك من المفيد الإشارة بإيجاز إلى بعض الإجراءات المزمع تجسيدها في ميدان البناء من حيث جوانبه الهندسية والتقنية بهدف تحسين النوعية الهندسية والتقنية للبناءات ومنها على وجه الخصوص:

- تكييف نماذج أو أنماط البناءات مع خصوصيات مختلف مناطق الوطن.

- مراجعة الإجراءات التقنية والتنظيمية السارية المفعول بفرض إنجاز الطرق والشبكات المختلفة قبل الانطلاق في أشغال البناء.

لا بد أن نرجع إلى (Le processus)، نمهد الأرضيات، ننجز الطرقات، وننجز الشبكات قبل أن

**السيد الوزير:** لدي تعقيب قصير جدا ووجيز جدا. إن العمران الفوضوي في الجزائر هو نتيجة تراكمات. أولا، الزحف الريفي في أول الستينات إلى التسعينات حيث كانت المرحلة غير لائقة والسلطات لم تتحكم آنذاك في هذه الوضعية، قلت قد طلب فخامة رئيس الجمهورية أن نضع حدا لهذا الوضع وذلك بسن قانون معقد وثقيل جدا لكي نجبر نهائيا هؤلاء الذين لم يتموا بناءاتهم بإتمامها. وفي نفس السياق سيلزم القانون أن تكون كل البنايات متطابقة مستقبلا إن شاء الله. وأنا متفق معكم في كون كل أجهزة الدولة لابد أن تكون مجندة لكي تعمل بانتظام مستقبلا وتدرجيا. أقول نضع حدا لهذه الأمور لأنها نتيجة تراكمات وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير والآن الكلمة للسيد علي قدور دواجي، عضو مجلس الأمة، صاحب السؤال الشفوي الموجه إلى السيد وزير السكن والعمران، فليفضل.

**السيد علي قدور دواجي:** بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

السيد رئيس الجلسة المحترم،

معالي السادة الوزراء،

الأخت الفاضلة والإخوة الأفاضل، أعضاء مجلس الأمة،

ممثلو الإعلام،

السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته. ونحن مقبلون على مشارف العام الجديد أتمنى أن يكون عاما سعيدا على بلادنا، عامرا بالخير والازدهار والأمن والاستقرار.

وسؤالي موجه إلى معالي وزير السكن المحترم، فأقول بالله التوفيق:

طبقا للدستور وللقانون العضوي الناظم للعلاقات بين المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة والحكومة والعلاقات بينهما وبمقتضى النظام الداخلي لمجلس الأمة.

طرف الدولة، بحيث يمثل أكثر من 40% من مجموع البرنامج الإجمالي للسكن المسجل في المخطط الخماسي 2005 – 2009 حيث إن دائرتنا الوزارية تعمل على تحسين أنماط السكنات الريفية وتسهر على استحداث عمران ريفي منسجم، لأننا على يقين أن السكن الريفي الملائم سيساهم في تثبيت السكان الريفيين.

تلكم - أيتها السيدات، أيها السادة - أهم العناصر التي ارتأيت تقديمها بإيجاز إجابة على السيد عضو مجلس الأمة المحترم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير، أسأل السيد الحاج العايب المحترم صاحب السؤال، هل يريد استعمال حقه في التعقيب؟ تفضل.

**السيد الحاج العايب:** شكرا للسيد الرئيس، شكرا للسيد الوزير.

يظهر لي أن القضية لا تخص القانون فهذا موجود والقوانين موجودة، لكن نحتاج إلى تطبيق القانون، من يطبق القانون؟ المواطن لا يحترم القانون والدولة لا تسهر على تطبيق القانون، هذه هي مشكلتنا.

سؤالي هو: لا يجب الإضرار بالمحيط، هذا هو الموجود عندنا، إذا تكلمنا مثلا عن الخواص، تجده يبني عمارة بالملايير فيتقنها من الداخل ويهملها من الخارج، يقول المثل "يا مزوق من برا واش حالك من داخل" نحن نقول "ما مزوق من داخل واش حالك من برا" نريد أن يتقنها من الخارج، أما من الداخل "الله يسهل عليه" هذا ما أردت قوله وعلى كل حال المسؤولية يتحملها الجميع ولا تمس الوزارة وحدها بل صاحب الورشة، البلدية، الدائرة، الولاية، كل المصالح وشكرا للسيد الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الحاج. هل يريد السيد الوزير التعقيب؟



للإجابة على الانشغال المطروح من طرف عضو المجلس المحترم، اسمحوا لي أن أوافي سيادتكم بما ارتأيته مناسبا من خلال تقديم المعلومات التالية:

إن عملية ربط مدينة مازونة بشبكة الغاز الطبيعي قد انطلقت فعلا كما جاء في مقدمة سؤال السيد عضو المجلس المحترم مع بداية سنة 2005 وتم تغطية عددا كبيرا من أحياء المدينة.

أما فيما يتعلق بالجانب الذي خصصه السيد عضو المجلس للعمارات الموجودة بوسط المدينة، التي لم يتم ربطها بالغاز الطبيعي بسبب عدم تهيئتها، أرى من المفيد أن أطلعكم بالمعلومات التي وردت إلي من المصالح المحلية.

إن وضعية هذه العمارات والإجراءات التي اتخذت بهذا الشأن، تتلخص فيما يلي:

1 - فيما يتعلق بالعمارات المستغلة خلال سنوات الثمانينات وبداية التسعينات والتي لم تكن مجهزة بقنوات الغاز الداخلية، في غياب وجود الغاز آنذاك، إذ كانت العمارات تصمم وتنجز بدون ما يلزم لإدخال الغاز.

والوضعية هي كالتالي:

55 وحدة سكنية لقطاع التربية سنة 1984؛

20 وحدة سكنية لمركز التكوين المهني سنة 1984؛

12 وحدة سكنية لقطاع التربية سنة 1986؛

20 وحدة سكنية للأمن الوطني، سلمت أو دخلت الاستغلال سنة 1993.

وتجدر الإشارة هنا إلى التذكير بأن هذه العملية قد تم غلقها من الناحية المالية. لما تكون العملية من الناحية المالية مغلقة، لا بد أن يكون كذلك تدخلا جديدا من الخزينة العمومية وتسجيلا جديدا. وأنتم تعلمون بكل المراحل التي يستلزم إجراؤها لكي نسجل ثمانية عملية أغلقت من الناحية المالية. وبالتالي فإن إنجاز قنوات الغاز داخل العمارات، سيتم في إطار الرسم على السكن. والإجراءات اتخذت لكي تكون عن طريق الرسم على السكن وسنستعمل هذا الرسم لكي نجهز هذه السكنات.

يشرفني أن أوجه إلى معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

معالي الوزير،

من فضل الله تعالى على هذا الوطن أن حباه بخيرات كثيرة، ومنها الغاز الطبيعي، وشكر الله مسعى فخامة رئيس الجمهورية في تعميم الاستفادة من هذا النوع من الطاقة على مختلف المدن والقرى، وهكذا تم ربط مدينة مازونة بولاية غليزان بشبكة الغاز الطبيعي، حيث تم تشغيله مع بداية سنة 2005. غير أن ثمة عمارات عديدة وسط المدينة مازالت لم تربط بعد بالغاز الطبيعي لأن هذه العمارات غير مهيئة من قبل مصالح البناء والتعمير لهذا الغرض.

وللعلم فإن الاتصالات مع مختلف الهيئات لم تثمر، ويبقى المواطن ينتظر من شتاء إلى شتاء ومصالح ديوان الترقية والتسيير العقاري تعد بالتكفل بالموضوع ولكن لسنا ندري إلى متى؟ مع العلم أن المواطن سدد مصاريف الاشتراك في شبكة الغاز لدى مصالح سونالغاز مع نهاية 2004.

السؤال: فما هو جوابكم معالي الوزير لهؤلاء المواطنين الذين طال انتظارهم؟ ونرجو أن يكون هذا الجواب حلا ملموسا. وفقكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد قدور والآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير السكن وال عمران، ممثل الحكومة، فليفضل.

**السيد وزير السكن وال عمران:** بسم الله الرحمن الرحيم. يشرفني أن أتقدم أمام المجلس الموقر بالإجابة على السؤال الشفوي الذي تفضل به السيد علي قدور دواجي عضو مجلس الأمة وهو يطرح من خلاله انشغال بعض مواطني مدينة مازونة بولاية غليزان، بخصوص التأخر المسجل في عملية ربط عماراتهم المتواجدة في وسط المدينة بشبكة الغاز الطبيعي وهذا بسبب عدم تهيئة هذه العمارات لهذا الغرض.

خلال ما تم رصد من اعتمادات مالية هامة، قصد التكفل بالعجز المسجل في التهيئة عبر كافة التراب الوطني بهدف تحسين مرة أخرى الظروف المعيشية في الأحياء السكنية، حيث إنه من سنة 2005، كما قلت قبل قليل، هناك 189 مليار دينار جزائري في ميزانية التجهيز كما خصص 123,6 مليار دينار جزائري في قانون المالية لسنة 2008. أرى كذلك من المفيد الإشارة إلى الاهتمام الكبير الذي توليه الدولة لهذا الموضوع، بحيث سطرت وزارة السكن والعمران ضمن برنامج الحكومة المصادق عليه من طرف الغرفتين، جملة من الإجراءات ترمي إلى تحسين معيشة المواطنين في أحيائهم، تكلمت عن ذلك قبل قليل لكن بإيجاز أذكر من بين هذه الإجراءات:

– فرض إنجاز الطرق والشبكات المختلفة قبل الانطلاق في أشغال البناء.  
– تجهيز المجمعات السكنية بالمرافق الضرورية، قبل وضعها حيز الاستغلال كالمساحات الخضراء والمواقع الترفيهية إلى غيرها وينتظر من هذا الجهد انعكاسات إيجابية على الجوانب الاجتماعية والمعيشية والعمرانية والبيئية وغيرها.  
تلكم هي – أيتها السيدات، أيها السادة الأعضاء المحترمون – أهم العناصر التي ارتأيت تقديمها بإيجاز، إجابة على سؤال السيد دواجي. أشكركم على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير والكلمة الآن للسيد صاحب السؤال إن أراد تعقيباً.

**السيد علي قدور دواجي:** شكرا للسيد الرئيس. أشكر معالي الوزير على التوضيحات التي كانت فعلا في مستوى تطلعات المواطنين وهي عبارة عن إجراءات عملية لحل المشكل. وأتمنى أن يكون القريب العاجل الذي تفضل به قريبا وعاجلا إن شاء الله. كما أشكر له زيارته الأخيرة لولاية غليزان وموافقته على توسيع المخطط العمراني لبلدية واد

2 – فيما يخص العمارات المجهزة بقنوات الغاز الداخلي والتي لم يتم ربطها بالغاز لحد الآن، فالوضعية هي كالتالي:

70 سكن اجتماعي تساهمي أنجز في سنة 1998؛  
40 سكن اجتماعي تساهمي أنجز سنة 2000؛

أما بالنسبة للإجراءات التي تم اتخاذها نحو هذه العمارات، أحيطكم علما أن مؤسسة سونالغاز ستباشر عملية الربط في إطار التمويل المخصص لولاية غليزان سنة 2007 وهذا ضمن برنامج التحسين الحضري. كنت تكلمت قبل قليل وقلت إن الدولة رصدت أموالا كبيرة للتحسين الحضري وأدخلنا هذه العملية في هذا الإطار وستنجز إن شاء الله في القريب العاجل.

3 – فيما يخص المشاريع السكنية التي هي في طور الإنجاز والتي يبلغ عددها 120 سكنا اجتماعيا إيجاريا وموزعا على ثلاثة مواقع فربطها بالغاز الطبيعي سيتم في إطار التمويل المخصص للولاية ضمن البرنامج المخصص للتحسين الحضري كذلك.

4 – فيما يتعلق بمناطق السكن الحضري الجديدة الغربية أولاد مزيان – أظن – فالموقع المزود بالغاز الطبيعي والسكنات الجديدة الموجودة قد تم التكفل بها كذلك في إطار برنامج التحسين الحضري.

أرى هنا من المفيد كذلك الإشارة إلى أن ولاية غليزان قد استفادت سنة 2007 من غلاف مالي يقدر بـ 3 ملايين دينار جزائري، فمن 100 مليار التي رصدتها الدولة في التحسين الحضري عبر التراب الوطني، استفادت ولاية غليزان ثلاثة ملايين في إطار برنامج التحسين الحضري الذي خصصته الدولة لامتناس العجز في التهيئة الخارجية والشبكات المختلفة (Les V.R.D) منها الغلاف المالي المقدر بـ 194 مليون دينار جزائري، الذي خصص للتكفل بإنجاز أشغال التطهير، شبكة المياه الصالحة للشرب، شبكة الطرقات، التهيئة، الإنارة العمومية، الكهرباء والغاز في العديد من أحياء دائرة مازونة (194 مليون دينار جزائري) وفي هذا الإطار أود التذكير بالجهود المبذولة من طرف الدولة، من

المجتمع نروتها في المناطق المدنية مقارنة بما هي عليه في المناطق الريفية.

- أزيد من 50% من بطالي هذه الفئة لم يسبق لهم أن عملوا من قبل.

- فعلى أرضية الواقع، تترجم هذه العوامل كلاً من الركود، سوء المعيشة والاشمئزاز الذي يعرفه المواطن يومياً.

وعلى ضوء ما تم سرده وجل ما أدركناه، يدفع بي التساؤل سيدي الوزير إلى إذا ما هنالك فعلا استراتيجية معينة لاتباعها؟ وهل تم تسطير برنامج عمل خاص؟ وكذا هل تقيد قطاعكم بآجال محددة لتغيير الأمور وتدارك هذه الوضعية؟ شكرا السيد معالي الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا والكلمة الآن للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، فليفضل مشكوراً.

**السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:** بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

السيد رئيس الجلسة المحترم،

السادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين.

أريد بداية أن أشكر السيد عضو مجلس الأمة على هذا السؤال وستكون إجابتي على ملف هام وهو ملف التشغيل، ومحاربة البطالة، وسأركز على كيفية ترقية تشغيل الشباب خاصة.

ما من شك أن ملف البطالة وملف تشغيل الشباب، هما من أهم الملفات التي تواجه الآن جميع الدول، بما فيها الدول المتقدمة وتواجهنا في الجزائر بكل تأكيد.

ورداً على هذا السؤال سأبدأ بإعطاء بعض المعلومات حول التشغيل، ثم سأعطي بعض المعلومات حول تطور الوضع الاقتصادي والاجتماعي، ثم سأصل للإجابة على سؤال السيد عضو مجلس الأمة المحترم وذلك بإعطاء نبذة عن الخطوط العريضة للاستراتيجية التي تحضر الآن على

رهيو، في إطار الحفاظ على الأراضي الفلاحية والسلام عليكم وشكراً.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً، السيد الوزير هل تريدون أخذ الكلمة؟ لا؟ شكراً.

والآن أحيل الكلمة إلى السيد عبد الله سدراتي، عضو مجلس الأمة نيابة عن زميله مسعود عميار صاحب السؤال الموجه إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، تفضل.

**السيد عبد الله سدراتي (نيابة عن السيد مسعود عميار):** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس الجلسة الفاضل،

السيدات والسادة الوزراء الأفاضل،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، أسرة الإعلام الفاضلة،

السيد معالي وزير العمل والضمان الاجتماعي المحترم.

يطيب لي أن أرفع إلى معاليكم السامية ومقامكم الرفيع، الانشغالات التي يتضمنها السؤال الشفوي، متمنياً أن أجد لدى معاليكم الصدى الإيجابي.

لقد قام فخامة رئيس الجمهورية بتخصيص غلاف مالي هام لمختلف القطاعات والهياكل التي تتكفل بخلق مناصب عمل مثل (ANSEJ - ANGEM - BTPH - PNDA - FNDRA) من أجل امتصاص البطالة على مستوى الفئة الشبانية.

فبالفعل، لوحظ أنه قد عرفت نسبة البطالة انخفاضاً محسوساً خلال سنة 2006، ولكنه لم يتم بعد بلوغ الهدف المرجو ويعود ذلك للأسباب الآتية الذكر:

- تتراوح نسبة البطالة لدى الفئة التي يقل عمرها عن 30 سنة نسبة تتراوح ما بين 23% و 34% حسب ما نتج عن دراسات الديوان الوطني للإحصائيات.

- تمثل حصة البطالين الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة أكثر من 70% من البطالين (أرقام الديوان الوطني للإحصاء مارس 2007).

- بلغت ظاهرة البطالة التي تعرفها هذه الفئة من

أولا، فقدان أكثر من 400,000 منصب شغل ما بين (1990 - 1998)، إذ فقدنا ضمن الاقتصاد الوطني أكثر من 400.000 منصب شغل أما معدل مناصب الشغل المستحدثة خلال هذه الفترة 40.000 منصب شغل، أي في سنوات 1990 - 1998 هناك 40.000 منصب شغل سنويا في القطاع الاقتصادي وذلك لعدة أسباب:

- تدهور الوضع الأمني.
  - ثقل المديونية على الجزائر آنذاك.
  - نفاد احتياطي الصرف.
  - قلة الاستثمارات.
- كل هذا أدى إلى ركود اقتصادي في هذه الفترة وبالتالي قلة مناصب العمل المستحدثة. بينما تميزت الفترة ما بين 2000 و2006 بما يلي:
- إنخفاض محسوس في عمليات تقليص عدد العمال، حيث لم يُسجل تأشير مصالح مفتشية العمل إلا معدل 360 حالة في السنة، بينما كان هذا العدد يفوق 400.000 حالة في الفترة (1990-1998) كما سبقت الإشارة.
  - وتيرة خلق مناصب الشغل الآن تتراوح ما بين 400.000 و500.000 منصب عمل سنويا خلال هذه الفترة.
  - إنخفاض مستمر لنسبة البطالة التي تراجعت من 29,5% في سنة 2000 إلى 12,3% في سنة 2006. ويعود ذلك إلى:
  - تطبيق البرنامج الرئاسي، برنامج فخامة رئيس الجمهورية المتعلق بدعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 الذي سمح بإتمام العديد من المشاريع التي كانت معطلة وكذا بانطلاق ورشات هامة لا سيما في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري والفلاحة التي تعد القطاعات الأكثر توفيرا لمناصب الشغل.
  - تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي الثاني للفترة 2005-2009، ثم استكمل ببرنامج الهضاب العليا والجنوب، وهذا البرنامج الذي عزز الاتجاه نحو إنخفاض نسبة البطالة.
  - إرتفاع محسوس في هذه الفترة للاستثمارات

مستوى القطاع، وإلقاء الضوء على جزء من هذه الاستراتيجية المتعلقة بترقية تشغيل خريجي الجامعات والمعاهد العليا الذي يُعتبر من أهم المشاكل الآن في مجال التشغيل. بالنسبة لإشكالية التشغيل والبطالة، يجدر التذكير بالاستنتاجات الثلاثة التالية:

سأركز على هذه الاستنتاجات لأنها جد هامة، ونحن نتكلم عن ملف جد هام.

1- تمثل محاربة البطالة حاليا إحدى الانشغالات الرئيسية للحكومة يجب أن نوضح هذا بكل شفافية مع الشركاء الاجتماعيين من أولئك الذين يمثلون العمال وأيضا أولئك الذين هم ينشؤون مناصب الشغل في جميع البلدان حيث إن البطالة ظاهرة تمس كافة الدول مهما كان مستوى التنمية فيها.

2 - الحلول الضرورية لمشكل البطالة لا يمكن أن تكون متشابهة هذا مبدأ مسلم به.

كما لا يمكن أن تكون قابلة للتطبيق في كل الدول، أي ليس كل ما هو مطبق في دولة ما أو تجربة ما قابلا للتطبيق في دولتنا. يجب أن تتكيف هذه الآليات مع الواقع الاقتصادي لكل دولة وهذا أيضا مبدأ مسلم به.

3- لا يمكن أن تكون الحلول أو الاستراتيجيات المقترحة جامدة، بحيث تبقى على نفس الآليات لمدة عشر سنوات أو خمس عشرة سنة دون تقييمها وإعادة النظر فيها، بل لا بد أن ندخل عليها تعديلات وتغييرات تماشيا مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

4- وهذا أيضا جد هام، أنا أنتهز هذه الفرصة لأشرح مشكل البطالة بكل وضوح. تتفق كل الدراسات وكل التحليل على أن محاربة البطالة وترقية التشغيل يجب أن يكونا من مقاربة اقتصادية وليس اجتماعية بحتة، لا نغفل الجانب أو البعد الاجتماعي فهو أساسي ولكن لا بد أن تكون هذه المقاربة من مقاربة اقتصادية.

كيف كان وضع بلادنا خلال الفترة ما بين 1990 و1998؟

تميز الاقتصاد الوطني خلال هذه الفترة بـ:



– مواصلة إصلاح العقار الصناعي والإسراع فيه، تقوم به الحكومة وهو عنصر هام في الاستراتيجية.

– الإسراع في إصلاح المنظومة المالية والمصرفية وهذا كذلك عنصر هام في الاستراتيجية.

2 – إصلاح جهاز إنشاء النشاطات (ANSEJ- ANGEM-CNAC) من خلال:

– تكلمنا عن الاقتصاد ككل، الاستثمارات التي تنشئ الثروة ومناصب الشغل وأجهزة الدولة التي تخلق نشاطات ذات طبيعة اقتصادية بحتة.

– إزالة العوائق المرتبطة بالتمويل البنكي، لا بد أن نكون واضحين في طرحنا، لا يمكن للشباب الذي يتقدم بمشروعه أن يبقى سنتين أو سنة ينتظر التمويل، فإما أن يكون خلال شهر أو شهرين بالرفض أو القبول، ولا يبقى ينتظر لتمويل نشاط. ومعروف عن التجارة أنها تعتمد على عنصرين السرعة والائتمان وهذا العنصر من الاستراتيجية سي طرح خلال 2008 بكل وضوح على مستوى الحكومة لإصلاح هذه العراقيل وإزالتها.

– لا مركزية قرارات التمويل في الاستراتيجية، بالنسبة لهذه الأجهزة لا يمكن أن نلحقها جميعا في العاصمة. زرت ولاية سعيدة فوجدت كل القرارات فيما يخص هذه الأجهزة ينتظر الفصل فيها في العاصمة، لا يوجد حتى أجهزة جهوية للفصل في القرارات. إذن لا مركزية القرار.

– إعادة توجيه المشاريع وفق متطلبات السوق والتنمية المحلية، ليس كل مشروع قابل لأن يكون ممولا.

– توجيه القرض المصغر نحو النشاطات الحرفية – هذا ينقصنا – وكثير من الحرف الآن اختفت من السوق ولا بد أن نشجع النهوض بها.

– إدراج صيغة التمويل الثنائي (الوكالة – صاحب المشروع)، في بعض المرات بدون بنك.

– تكوين الأعوان المتخصصين التابعين للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في مجال مرافقة الشباب أصحاب المشاريع.

المنشئة لمناصب الشغل لا سيما في القطاع الخاص.

ثم ما جاء على لسان السيد عضو مجلس الأمة عن النتائج التي حققتها برامج مناصب الشغل الانتظارية التي سمحت بإنشاء 2.246,210 منصب شغل خلال الفترة (1999–2006) منها 182,642 بعنوان عقود ما قبل التشغيل ولو أن هذا الجهاز يحتاج إلى إصلاح.

النتائج التي حققتها برامج خلق النشاطات من مختلف الأجهزة وتتمثل في 267,149 منصب شغل خلال الفترة (1999–2006).

تلك هي بعض المعطيات عن سوق العمل وعلى ملف التشغيل.

الآن هل توجد استراتيجية؟ هذا هو السؤال المطروح.

الجواب، نعم! توجد استراتيجية، على مستوى القطاع وعلى مستوى مختلف القطاعات الأخرى.

الخطوط العريضة لهذه الاستراتيجية (وهنا لا بد أن أشير إلى مسألة هامة تخص وزارة العمل والتشغيل والوزير المكلف بالتشغيل هو من ينسق السياسة العامة للتشغيل لأن خلق مناصب شغل يأتي عن طريق سياسات قطاعية أخرى، يجب أيضا أن نوضح هذه الأمور) هي كالتالي:

1 – الارتكاز على القطاع الاقتصادي المنشئ للثروات ولمناصب الشغل: (قلت إن لمحاربة البطالة، يجب الاعتماد على المقاربة الاقتصادية بدون إغفال البعد الاجتماعي، ليس بالاعتماد مائة بالمائة على الوظيف العمومي أو الإدارة، حيث لا يمكن للإدارة بما تنشئه من مناصب شغل سنويا – وهي قليلة جدا – أن تحارب البطالة، لا بد أن نكون متفقيين على هذا الطرح، محاربة البطالة هي ما يمكن أن يوفره من فرص عمل وبما يساعد على تحريك الاقتصاد المولد للثروة ولمناصب الشغل). إذن فالارتكاز على القطاع الاقتصادي المنشئ للثروات ولمناصب الشغل من خلال:

– تشجيع مدعم للاستثمارات المولدة لمناصب الشغل، كاستراتيجية وهو عنصر هام.

- مواصلة إصلاح منظومة التعليم العالي بغرض تكييف مخرجات التكوين مع احتياجات المؤسسات، بضمان انسجام أكبر بين الجامعة وعالم الشغل، أعتقد أن الكل متفقون على ضرورة أن يكون هناك ربط بين ما نكوّن وبين ما يطلبه سوق العمل.

- تطابق التكوين الذي يوفره جهاز التكوين المهني مع حاجيات المستخدمين، هذا أيضا بدء فيه كإصلاح.

- تشجيع التكوين في الوسط المهني من خلال دعم الدولة للمؤسسات التي تطبق البرامج التكوينية - هذا ينقصنا - وسندرجه ونشجعه في إطار الاستراتيجية والتكوين يكون بالموقع وبالمؤسسة لنسهل الإدماج.

العنصر الخامس في الإستراتيجية هو:

تنفيذ تدابير تشجيع خلق مناصب العمل المنصوص عليها؛ لا بد أن آتي في سياستي بتشجيعات للمستخدمين حتى يوظفوا أو يكون التوظيف، بدأنا في ذلك، فأصدرنا المرسوم التنفيذي أخيرا المحدد لمستوى وكيفيات منح الامتيازات المنصوص عليها في القانون رقم 06-21 المؤرخ في 11 ديسمبر 2006 المتعلق بتدابير تشجيع ودعم ترقية التشغيل (تخفيضات من حصة أرباب العمل بنسبة تتراوح بين 20% و36%+ إعانة لمدة معينة بمبلغ 1000 بالنسبة لعقود العمل غير محدودة المدة).

وبموجب المادة 59 من القانون رقم 06-24 المؤرخ في 26 ديسمبر 2006 المتضمن قانون المالية لسنة 2007 التي تنص على خفض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو خفض الضريبة على أرباح المؤسسات (IBS) حسب الحالة لفائدة المؤسسات التي توفر مناصب شغل جديدة وتحتفظ بها. تعادل نسبة هذا التخفيض 50% من مبلغ الأجر بعنوان مناصب الشغل المحدثه والمحتفظ بها في حدود 05% من الربح الخاضع للضريبة دون أن يتجاوز هذا التخفيض مليون دينار لكل سنة جبائية.

هذا في الإطار العام، في هذه الاستراتيجية المبنية على هذه العناصر هناك جزء خاص بترقية

- تنظيم نشاطات تكوينية لصالح الشباب أصحاب المشاريع، سواء في مرحلة إعداد المشروع أو ما بعد انطلاقه.

- وضع شبابيك خاصة على مستوى الهياكل الجهوية والمحلية للبنوك، في إطار الإصلاحات التي ستقع إن شاء الله.

3- هذا بالنسبة للقطاع الاقتصادي، فيما يخص الاستثمارات التي تولد مناصب شغل والأجهزة التي تخلق النشاطات، ثم في إطار الاستراتيجية هناك سوق عمل فيها أجهزة تنظم هذه السوق وفي إطار الاستراتيجية هناك:

تحسين تسيير سوق العمل وذلك من خلال:

- إعادة تأهيل الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) إذ بقيت على حالها منذ سنوات فبدأنا في الإصلاحات وتمثل في:

- برنامج الزيادة في توظيف عناصر الوكالة 2006-2008.

- برنامج تكوين يخص أكثر من 1000 إطار وعون.

- برنامج تحديث وتطوير شبكة الوكالات.

- برنامج عصرنه الوكالة وربط شبكة الوكالة الوطنية للتشغيل (بالإنترنت) وتجهيزها بالإعلام الآلي.

ثم في نفس الإطار تمّ - المبدأ مكرّس قانونا - توسيع نشاط تنصيب العمال إلى القطاع الخاص، هناك وكالات خاصة - القانون ينص على ذلك - ستبدأ في هذا النشاط لتستكمل مهام الوكالة الوطنية للتشغيل.

هذا بالنسبة لعناصر الاستراتيجية الثلاثة التي تحضر الآن على مستوى القطاع، بالتنسيق مع باقي القطاعات.

الآن في الاستراتيجية المتعلقة بطالبي العمل (Les chomeurs). كيف يمكن أن تؤهلهم لتسهيل إدماجهم في سوق العمل. وهنا يأتي العنصر الرابع في إطار الاستراتيجية وهو:

تسهيل إدماج البطالين في عالم الشغل خاصة الشباب منهم من خلال:

بالنسبة لهذه السياسة الجديدة للتشغيل على الاقتراب من الشباب فلا يبقى الأمر محصوراً وأقولها بكل وضوح في مدن كبرى أو في بعض الولايات أو داخل المدن مقر الولايات بل لا بد أن آتي بآليات لنصل إلى البلديات النائبة ليستفيد أبناءها من هذه السياسة وهذه الأجهزة التي نحضرها الآن. - ثم تشجيع البحث عن الشغل بواسطة تخصيص علاوة لصالح المستفيدين من الجهاز، الذين تمكنوا من الاندماج في عالم الشغل على الأقل لمدة 12 شهراً.

ويتم دفع هذه المنحة خلال 3 أشهر ابتداء من تاريخ فقدان منصب الشغل. نفكر في علاوة للتشجيع على البحث عن العمل، هناك عدة أفكار مطروحة لا أستطيع أن أعطيكم هنا كل الأفكار لأنها في طور الدراسة، كيف تكون هذه العلاوة؟

إن هدفها - وهنا أوضح لأنها جد مهمة - أنها تشجع على البحث عن العمل من خلال الآليات التي ستكون فيها ولا تشجع على البطالة والعمل غير الرسمي الموازي أعتقد أنكم فهمتم. هناك تفكير الآن في هذه العلاوة لكن بما يؤدي إلى التشجيع على البحث عن العمل وليس على المساعدة على البقاء كعاطل عن العمل، ثم البحث عن العمل الموازي.

وأخيراً، أرجو أنني أجبتم، سيتم في إطار هذه الاستراتيجية - وهذا ما ينقص - إنشاء لجنة وستكون منظمة عن طريق هذه الاقتراحات التي ستقدم من قبل الوزير المكلف بالتشغيل وهي لجنة وزارية مشتركة لمتابعة سياسة ترقية التشغيل، لأن التشغيل ليس من اختصاص الوزير المكلف بالتشغيل لوحده إنما هناك قطاعات أخرى، ووزارات أخرى يؤول إليها دور توفير مناصب الشغل وهذا لا بد أن يكون واضحاً وخاصة كيف يمكن أن تؤدي إلى الاستثمارات المولدة لمناصب الشغل ورفض كل العلاقات المبنية على التجارة مائة في المائة دون أن يكون استثمار مولد لمناصب الشغل، ثم سوف نحضر في الأخير قبل نهاية الثلاثي الأول لسنة 2008 لندوة وطنية حول ترقية التشغيل، سيشارك

تشغيل الشباب وخاصة حاملي الشهادات أي متخرجي الجامعات والمعاهد العليا، لأن كما جاء في السؤال وتؤكد الإحصائيات أن 70% من البطالين هم أقل من 30 سنة وبالتالي ما دام العدد وارداً في المعطيات لا بد أن تأتي - في إطار سياسة التشغيل واستراتيجيته - بإجراءات خاصة لهؤلاء وطبعاً ترتكز السياسة الجديدة على:

- تحسين مستوى الإدماج المهني بتفضيل توظيف الشباب حاملي الشهادات على أساس تقاسم تناقصي لكلفة الأجرة مع المستخدم بعد انقضاء فترة ما قبل التشغيل لمدة 5 سنوات. ويمكن أن تعادل الإعانة التي تمنحها الدولة خلال السنة الأولى مستوى الأجر الوطني الأدنى المضمون (SNMG) كلما وظف شاباً في إطار هذه السياسة كلما كان له دعم لمدة محدودة بالنسبة للأجر وهذه قد تصل في بعض الأحيان - وهذا ما سيقترح - إلى مستوى الحد الأدنى للأجر ويبدأ في الانخفاض تدريجياً وهناك خطة عمل لمدة 5 سنوات. هذه هي الخطوط العريضة لهذه الاستراتيجية الخاصة بالشباب وخاصة حاملي الشهادات.

- الارتكاز على تمويل التكوين من قبل الدولة من خلال نظام عقود (التكوين - التشغيل) سأقدم في إطار الإستراتيجية التي سأقترحها على الحكومة بمبدأ جديد وصيغة عقد جديد (تشغيل - تكوين)، جزء متعلق بالتشغيل وفي نفس الوقت جزء متعلق بالتكوين أي نكون وهو عقد خاص مدعم من قبل الدولة وأعطيناها اسم عقد التكوين - التشغيل (Contrat formation- emploi) التفاصيل لا أستطيع أن أقدمها هنا لأن الوقت لا يكفي ولكن لنا رؤية واضحة فيما يخص هذه السياسة ثم في خلال هذه الفترة لمدة 5 سنوات المتعلقة بتشغيل الشباب وخاصة حاملي الشهادات ستكون هناك تحفيزات جبائية موجودة وشبه جبائية تطبق في خلال هذه السنوات لتشجيع المستخدمين على تكوين وتشغيل هؤلاء الشباب طالبي العمل.

ثم تدعيم العمل الجوارح تجاه شباب الأحياء الفقيرة، سنوسع وسنعمل في سياستنا كحكومة

يمكن أن تكون الحركة الاقتصادية؟ كيف نشجع المستثمرين؟ كيف نعلم ونغير ذهنية الشباب المواطن الجزائري لأن يخلق نشاطه وأن يتوجه إلى القطاع الاقتصادي؟ كيف يمكن أيضا أن يكون الشباب قابلا لأن يبحث عن التكوين لتهيئة نفسه للإدماج في عالم الشغل؟ كل هذه الأمور في إطار هذه الاستراتيجية موجودة وأنا أرحب بكل الأفكار، بل أكثر مرحبا مرحبا بكل الأفكار التي تقدمونها لنا في إطار هذه السياسة التي تحضر لأن الملف - كما قلت - جد هام! جد هام! جد هام! وشكرا جزيلًا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا مرة أخرى للسيد الوزير وأعتقد أننا استكملنا أشغالنا بطرح كل الأسئلة الشفوية المبرمجة. وفي الأخير ننهي أشغال جلستنا شاكرين السادة الوزراء والسادة أعضاء مجلس الأمة أصحاب الأسئلة الشفوية ويستأنف المجلس أشغاله لاحقًا إن شاء الله والجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في الساعة الواحدة والدقيقة السابعة والأربعين ظهرا**

فيها كل المعنيين وكل المتدخلين في سوق الشغل. نحن نحضر الآن لهذه الندوة الوطنية.

هذه باختصار الخطوط العريضة لاستراتيجية ترقية التشغيل وهذا باختصار كل ما يتعلق بالتشغيل.

أرجو السيد الرئيس والسيد السائل المحترم أن أكون قد أجبت على انشغالاتك وشكرا جزيلًا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير، الآن أسأل السيد عبد الله سدراتي هل يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

**السيد عبد الله سدراتي:** شكرا سيدي الرئيس. نشكر السيد الوزير المحترم على هذه التوضيحات القيمة ونشكره على حسن إمامه بالموضوع. كانت لدينا انشغالات أخرى ولكنه أجاب قبل أن نطرحها. لدينا فكرة، لقد قال السيد الوزير إن هناك عدة أفكار مطروحة لمحاربة مشكل البطالة وخاصة عند الشباب ونحن نعلم أن مشكل البطالة منتشر عالميا ويقتضي عناية بالغة الأهمية، لكونه مشكلا له علاقة بالتنمية وحتى بأمن البلاد، نحن كنا نفكر أن نطرح على سيادتكم اقتراحا وهو إنشاء ورشات للتفكير بين الغرفتين والمعنيين الاقتصاديين والحكومة لتعزيز استراتيجية الحكومة فيما يخص محاربة البطالة، كما نطرح عليكم فكرة أخرى وهي أن نعلم الفرد الجزائري أو الشباب الجزائري أن يفكر حتى يخلق عمله وشكرا سيدي الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد عبد الله، هل يريد السيد الوزير التعقيب؟

**السيد الوزير:** شكرا سيدي الرئيس. هو نفس ما طرحته من أفكار عندما أقول في محاربة البطالة يجب على الجميع أن يعرف هذا وأن نكون متفقيين على ذلك. إن محاربة البطالة لا يمكن أن تكون عن طريق الوظيف العمومي أو الإدارة، معناه نتوجه إلى القطاع الاقتصادي، كيف يمكن أن نستثمر؟ كيف



## ملحق

### أسئلة كتابية

#### جواب السيد الوزير:

بالإشارة إلى سؤالكم الذي أترتم من خلاله موضوع تزويد مواطني دائرة جامعة، ولاية الوادي بالكهرباء، يسعدني أن أفيدكم بأن هذه المسألة قد تم التكفل بها وهي في طريقها إلى الحل. فقد اتخذ القرار بالاستثمار في منطقة جامعة من أجل إنجاز محول كهربائي بجهد 220/30 كيلو فولط KV، وتم في 27 جانفي 2008 اختيار الأرض المخصصة لهذا المشروع بمنطقة البارد في بلدية تيندلة.

وتقوم حاليا المؤسسة الوطنية سونالغاز بطرح المناقصة حول هذا المشروع الذي من المقرر أن يتم إنجازه خلال عام 2009.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

شكيب خليل

وزير الطاقة والمناجم

#### 2 - من السيد لزهاري بوزيد

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الطاقة والمناجم

سيادة الوزير،

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور والمواد 68، 72 و73 من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ 8 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

يشرفني أن ألتمس من سيادتكم المحترمة الإجابة على السؤال الكتابي الآتي:

منذ صدور قانون المناجم في سنة 2001 تم طرح مجموعة من المناقصات الدولية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية في ميدان المناجم.

سؤالي، سيادة الوزير المحترم:

1 - ما هو مدى تلك المناقصات، وهل جلبت

#### 1 - من السيد فريد هباز

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الطاقة والمناجم

طبقا للمادة 134 من الدستور والمواد 68، 72 و73 من القانون العضوي رقم 02/99 المؤرخ في 08 مارس 1999، المتضمن تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة؛

يشرفني أن أوجه إلى معاليكم السؤال الكتابي التالي نصه:

معالي الوزير المحترم،

لقد راسلناكم سنة 2005 وقابلت رئيس الديوان بتوجيه منكم حول موضوع تزويد دائرة جامعة التي بها أزيد من 80 ألف نسمة بمحول كهربائي من الخط ذي الفولطية العالية ووصفت لكم معاناتهم خاصة في فصل الصيف وكان وعد الوزارة واضحا، لكن لحد الآن لم يتم تحقيق هذا المطلب الشرعي والمعقول.

السؤال: متى تتم تلبية تحقيق هذا المحول الكهربائي إلى دائرة جامعة (ولاية الوادي) لتجنب معاناة المواطنين والفلاحين خاصة في فصل الصيف؟

ملاحظة:

معالي الوزير لنا أمل كبير وثقة تامة في إجاباتكم الإيجابية خاصة وأنتم تدركون معاناة المواطنين.

تفضلوا بقبول منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

الجزائر، في 14 نوفمبر 2007

فريد هباز

عضو مجلس الأمة

الذهب، الحديد، والمعادن النفيسة والنادرة. ومن المنتظر أن تتم عملية فتح الأطراف مع نهاية السداسي الحالي.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

شكيب خليل

وزير الطاقة والمناجم

3 - من السيد مسعود بدوحان

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الأشغال العمومية

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور والمادتين 68 و72 من القانون العضوي رقم 02/99 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1419 الموافق 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

يشرفني أن أطرح على معاليكم سيادة الوزير سؤالاً كتابياً يتعلق بوضعية الطريقين الوطنيين رقم 43 الرابط بين ولاية جيجل وبجاية و77 الرابط بين جيجل والطريق السيار شرق - غرب بولاية سطيف. 01 - الطريق الوطني رقم 43:

إن الطريق المذكور أعلاه والرابط بين ولايتي جيجل وبجاية عرف تسجيل مشروع كبير في السنوات الأخيرة للتكفل بأشغال التوسيع والتحديث وكذلك إزالة النقاط السوداء على مستوى المقطع الموجود فوق إقليم ولاية جيجل.

كل الأشغال تم إنجازها في الآجال المحددة كما لاحظ الجميع العناية الخاصة التي أعطيت لمتابعة تنفيذ الأشغال من طرف السلطات العمومية المشرفة على العملية والارتياح الكبير المسجل عند كل المواطنين المستغلين لهذا الطريق.

لكن سيادة الوزير المحترم نتأسف لعدم انطلاق الأشغال في المقطع الموجود فوق إقليم ولاية بجاية.

إن الهدف المنتظر كما تعلمون سيادة الوزير من خلال إنجاز هذا المشروع المهم يكمن في فك العزلة عن ولاية جيجل وتحسين حركة المرور خاصة

مستثمرين؟

2 - ماهي أهم المواد المنجمية التي كانت محل الاستثمار؟

3 - وهل هناك جديد بالنسبة لاستغلال منجم غار جبيلات؟

لكم مني، سيادة الوزير، فائق الشكر والامتنان.

الجزائر، في 04 ديسمبر 2007

لزهارى بوزيد

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

بالإشارة إلى سؤالكم الذي أترتم من خلاله موضوع طرح المناقصات والصدى الذي أفرزته لاستقطاب الاستثمارات في مجال المناجم، يطيب لي أن أفيدكم بالمعلومات التالية:

لقد انطلقت عملية منح السندات المنجمية من خلال المناقصة ابتداء من سنة 2000 وتواصلت بعد ذلك لتصبح أربع (04) عمليات في السنة. وقد تم لحد الآن القيام بـ 24 عملية مناقصة سمحت بمنح 850 موقعا منجميا منها 462 للاستكشاف و388 للاستغلال. وقد سمحت هذه العمليات بجلب أكثر من أربعة (04) ملايين دج، دفعت للخرينة العمومية. وتمثل المواد المخصصة للبناء والأشغال العمومية أغلب الرخص الممنوحة في هذه المناقصات.

بالنسبة لسنة 2007، تم القيام بـ 04 عمليات مناقصة، سمحت بمنح 133 موقعا منجميا منها 118 للاستكشاف و15 للاستغلال وجلبت أكثر من 713 مليوناً دج.

بخصوص منجم غار جبيلات، مازال البحث جارياً لإيجاد متعامل. غير أن القطاع قام في شهر جانفي 2007 بطرح مناقصة للمنجم الكبير، شملت 18 موقعا للتنقيب والاستكشاف، نتجت عنها أرباح بلغت قيمتها أكثر من ثلاثة ملايين دولاراً أمريكياً.

ويجري حالياً الإعداد لطرح عملية مناقصة لـ 24 موقعا منجميا في مختلف ولايات الوطن للتنقيب والاستكشاف عن مواد النحاس، الرصاص، الزنك،

لتحقيق التنمية اللازمة في بلادنا والاستجابة لمتطلبات المرحلة.

فيما يخص الطريق الوطني رقم 43 الممتد بين جيجل وحدود بجاية قد عرف تسجيل مشاريع هامة في السنوات الأخيرة للتكفل بأشغال التوسيع والتحديث وكذلك إزالة النقاط السوداء، كل الأشغال تم إنجازها في الآجال المحددة وسيتم عن قريب فتح نفق دار الواد بالموازاة مع الجسر على واد دار الواد لتسهيل حركة المرور في هذه النقطة من أجل القضاء نهائيا على هذه النقطة السوداء، أما المقطع الخاصة بولاية بجاية الذي يمتد على 11,5 كلم ويتمضن أيضا إنجاز 3 أنفاق ومنشأة فنية فهو قيد الانطلاق.

أما الطريق الوطني رقم 77، فمنذ سنة 1984 تم التكفل بـ 56 كلم منه حيث تمت تهيئته في إطار ثلاث عمليات، كما استفاد هذا المحور من عدة عمليات في إطار برامج الصيانة، حيث تمت تكسيته بالخراسنة المزففة للمقطع الممتد في جيجل إلى تكسانة على طول 20 كلم خلال سنوات 2006-2007 بمبلغ يقدر بـ 154 مليون دج وتمت برمجة التكسية بالخراسنة المزففة للمقطع الممتد من جميلة إلى حدود الولاية مع ميلة خلال سنة 2008 على مسافة 11,9 كلم.

وتم التكفل بالانزلاقات الأرضية على طول هذا المحور حيث تم الإعلان عن مناقصة دولية من أجل الدراسة التقنية لبعض الانزلاقات.

ونظرا للمعطيات الاقتصادية الجديدة المتمثلة في إنشاء المنطقة الصناعية لبلارة وتحويل أكبر رصيف في ميناء جن جن من رصيف للحديد والصلب إلى رصيف للحاويات نتج عن ذلك ضرورة خلق مسار جديد للطريق الوطني رقم 77 باتجاه الطريق السيار شرق - غرب (الطريق الوطني رقم 5) الذي سيعلن عن المناقصة في هذا الإطار.

تقبلوا، النائب المحترم، فائق التقدير والاحترام.

عمر غول

وزير الأشغال العمومية

خلال موسم الاصطياف، لكن من غير الممكن تحقيق ذلك في غياب التكفل بإكمال أشغال المقطع المتواجد فوق إقليم ولاية بجاية.

أسأل سيادة الوزير: هل تم إنجاز الدراسات التقنية للمقطع الموجود على تراب ولاية بجاية وتحديد تاريخ تسجيل المشروع والانطلاق في الأشغال؟  
02- الطريق الوطني رقم 77:

إن فكرة إنشاء الطريق الوطني رقم 77 الذي يربط ولاية جيجل بمناطق الهضاب العليا تعود إلى سنة 1982م أين تفضل رئيس الجمهورية شخصيا بالإشراف على انطلاق أشغال الشطر الأول المحدد بين جيجل المدينة وبلدية تاكسنة إبان زيارة العمل والتفقد التي قام بها فخامته بولاية جيجل.

ومنذ ذلك التاريخ أي 1982م - 2006م إلى حين تنبه السلطات المعنية بأن المسلك المبرمج غير صالح لإنجاز هذا الرواق المهم، ألغى المشروع على المحور المذكور أعلاه (جيجل - تاكسنة - جميلة - سطيف) فالأشغال كانت تارة في طريق الإنجاز وتارة متوقفة. ومن هنا قررت السلطات المعنية البحث عن مسلك آخر يربط ميناء جن جن بالطريق السريع شرق - غرب.

سيدي الوزير المحترم:

- هل تم الاختيار النهائي للمسلك الجديد؟  
- متى تنطلق الدراسات التقنية للمسلك الجديد؟  
- ماهي الآجال المتوقعة لانطلاق الأشغال فعليا؟  
تقبلوا السيد الوزير فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 24 ديسمبر 2007

مسعود بدوحان

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

النائب المحترم،

لقد تفضلتم بطرح سؤال كتابي يخص الطريقين رقم 43 و 77 وأنتم مشكورون لذلك باعتباركم ممثلا للشعب تعبر عن همومه واهتماماته، ونحن بدورنا نشاطركم نفس الاهتمامات والانشغالات ونعمل

سيدي الوزير، ما هي العمليات التي تودون اتخاذها كإجراء أولي لإعادة الاعتبار للمنشآت المتضررة، ثم بعد ذلك إيجاد حل لإشكالية التسيير والصيانة المطروحة بحدّة. تقبلوا السيد الوزير فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 25 ديسمبر 2007

مسعود بدوحان

عضو مجلس الأمة

### الوضعية الميدانية للحواجز المائية المنجزة على مستوى ولاية جيجل

رقم	إسم الحاجز	البلدية	الحجم	الملاحظة
01	قلة	جيجل	3م310.000	يتطلب إعادة الاعتبار
02	خروبة1	جيجل	3م100.000	//
03	خروبة2	جيجل	3م90.000	//
04	حمول	أمير عبد القادر	3م150.000	//
05	أمير عبد القادر	أمير عبد القادر	3م85.000	//
06	ركبة	أمير عبد القادر	3م120.000	//
07	بوجنانة	أمير عبد القادر	3م20.000	//
08	سواقي	قاوس	3م110.000	//
09	شماشمة	قاوس	3م15.000	//
10	بازول	الطاهير	3م40.000	//
11	بني متران	الطاهير	3م165.000	//
12	تلاتة2	الطاهير	3م120.000	//
13	تلاتة3	الطاهير	3م206.000	//
14	جيملة	جيملة	3م10.000	//
15	منازل	جيملة	3م10.000	//
16	تامنتوت	جيملة	3م25.000	//
17	زكيجان	بن ياجيس	3م20.000	//
18	بن ياجيس	بن ياجيس	3م25.000	//
19	العوانة	العوانة	3م75.000	//
20	نعيمة	سطارة	3م90.000	//
21	وجانة	وجانة	3م10.000	//

### 4 - من السيد مسعود بدوحان

#### عضو مجلس الأمة

#### إلى السيد وزير الموارد المائية

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور والمادتين 68 و72 من القانون العضوي رقم 02/99 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1419 الموافق 08 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

يشرفني أن أطرح على معاليكم سيادة الوزير سؤالا كتابيا يتعلق بوضعية الحواجز المائية (Retenues collinaires) المتواجدة على تراب ولاية جيجل.

إن برنامج إنجاز الحواجز المائية المسطر من طرف وزارة الموارد المائية في العشرية الأخيرة يهدف أساسا إلى تجنيد كميات معتبرة من المياه الموجهة لتلبية احتياجات الأراضي الفلاحية.

إن التجسيد الفعلي على أرض الواقع لهذه المنشآت، التي يمكن تصنيفها باستراتيجية تطلبت بذل مجهودات كبيرة من طرف السلطات العمومية وتجنيد موارد مالية جد معتبرة.

كما ألفت انتباهكم سيدي الوزير أن حاجز المياه المسمى «القلة» الموجود على أرض بلدية جيجل المحاذي للمحيط العمراني عرف تدهورا كبيرا على مستوى الحاجز الرئيسي جراء فيضانات سنة 2003م، إلى يومنا هذا لم نسجل أي تدخل على أرض الواقع لحماية هذا السد الصغير الذي يساهم في سقي العشرات من الهكتارات وكذلك المئات من الأشجار لكن خطر الإلتلاف قائم في حالة عدم التدخل وأخذ الإجراءات اللازمة للتكفل بالأضرار الموجودة.

كما لمسنا للأسف، بمجرد انتهاء الأشغال والاستلام النهائي للمشروع، أن العائق الأساسي يكمن في غياب هيئة أو مؤسسة تتكفل بصيانة وتسيير هذه المنشآت ذات البعد الاستراتيجي.

أعتقد سيدي الوزير أن دوام هذه المنشآت يتطلب إنشاء هيئة تسيير أو على الأقل العمل على تنظيم الفلاحين المستغلين في شكل جمعية حتى يتمكنوا من حماية وصيانة المنشآت المذكورة أعلاه.



واستغلال وصيانة منشآت الري الفلاحي المتوسط والصغير في مجالي المياه السطحية والجوفية.

– ولضمان نجاح هذا المسعى، يحفز القطاع الفلاحيين للتنظيم في جميعات للساقين ويقدم لهم دعماً تقنياً لذلك، كما أنه يجعل من انخراط الفلاحيين شرطاً مسبقاً لإنجاز حواجز مائية جديدة.

– وعن صيانة وإعادة تأهيل الحواجز المائية بولاية جيجل، أعلمكم أنه تم من طرف مصالح الولاية بتاريخ 24 فبراير 2008، اقتراح تسجيل برنامج يشمل 08 حواجز مائية (من بينها السد الصغير للقلعة الوارد في سؤالكم) بغلاف مالي قدره 80 مليون دج. وستدعم وزارة الموارد المائية هذا المقترح في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2008. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

عبد المالك سلال  
وزير الموارد المائية

22	شادية	قاوس	3م80.000	مهدم كلياً
23	سطاردة 1	سطاردة	3م20.000	//
24	سطاردة 2	سطاردة	3م30.000	//
25	بومهريس	جيجل	3م200.000	في حالة جيدة
26	الشقفة	الشقفة	3م320.000	//
27	الشقفة جنوب	الشقفة	3م320.000	//
28	ثلاثة 1	الطاهير	3م20.000	//
29	بودقاق	الشقفة	3م200.000	

### جواب السيد الوزير:

رداً على السؤال الذي تفضلتم به والذي تستفسرون من خلاله عن وضعية الحواجز المائية بولاية جيجل، يشرفني أن أنهى إلى علمكم ما يلي من العناصر:

– يوجد حالياً بالولاية خمسة سدود صغيرة طاقتها 1,21 مليون م<sup>3</sup> تسمح بسقي 56 هكتارا من الأراضي الفلاحية المستغلة. كما يوجد أيضا بجيجل 21 حاجزا مائيا يستوعب 1,57 مليون م<sup>3</sup> ويسقي 174 هكتارا.

– تم لحد الآن تكوين خمس تجمعات مهنية لمستعملي الري قصد التكفل بتسيير الحواجز المائية للعونة وبن يا جيس والنعيمة والسدين الصغيرين للقلعة وبومهريس. وقد تم بالنسبة لهذه التجمعات الخمس إعداد دفاتر الأعباء لمنح امتياز استغلال المنشآت. كما يجري حالياً على مستوى مديرية التنظيم العام بالولاية دراسة ملف اعتماد تجمع سادس ينوي استغلال أربع حواجز مائية أخرى.

– وبصفة عامة فإن تسيير هذا النوع من منشآت الري مؤطر بكل من القانون المتعلق بالمياه والمرسوم التنفيذي المحدد لكيفيات منح امتياز منشآت وهياكل الري الفلاحي المتوسط والصغير بالإضافة إلى القرار الوزاري المشترك بين قطاعات المالية والفلاحة والموارد المائية والمحددة لدفاتر الشروط النموذجية المتعلقة بامتياز تسيير

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 18 محرم 1429

الموافق 27 جانفي 2008

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587